

- 01 - العقيدة الإسلامية وأثرها على الفرد والمجتمع ص 02
- 02 - وسائل القرآن في تثبيت العقيدة الإسلامية ص 03
- 03 - الإسلام والرسالات السماوية ص 03
- 04 - العقل في القرآن الكريم ص 06
- 05 - مقاصد الشريعة الإسلامية ص 06
- 06 - منهج الإسلام في مكافحة الانحراف والجريمة ص 08
- 07 - المساواة أمام أحكام الشريعة الإسلامية ص 11
- 08 - الصحة النفسية والصحة الجسمية في القرآن ص 11
- 09 - من مصادر التشريع الإسلامي ص 13
- 10 - القيم في القرآن الكريم ص 15
- 11 - الوقف في الإسلام ص 17
- 12 - مدخل إلى علم الميراث ص 18
- 13 - الورثة وطرق ميراثهم ص 19
- 14 - الربا وأحكامه ص 21
- 15 - من المعاملات المالية الجائزة: الصرف، التقسيط، المراجعة ص 25
- 16 - الحرية الشخصية ومدى ارتباطها بحقوق الآخرين ص 26
- 17 - النسب، التبني والكفالة ص 28
- 18 - العلاقات الاجتماعية بين المسلمين وغيرهم ص 29
- 19 - خطبة الرسول ﷺ في حجة الوداع ص 30
- 20 - أسئلة للمراجعة والتثبيت ص 32

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ملخص

دروس مادة العلوم الإسلامية

للسنة الثالثة من التعليم الثانوي

إعداد الأستاذ

محمد بن علي

السنة الدراسية

1448 / 1449 هـ - 2026 / 2027 م

أولاً: تعريف العقيدة الإسلامية:

- لغة: مصدر اعتقد يعتقد اعتقاداً، من العقد، وهو الشد والربط بقوة.

- اصطلاحاً: التصديق الجازم بوجود الله وما يجب له من التوحيد في ألوهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته، وإيمان بملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر والقدر خيره وشره⁽¹⁾.

ثانياً: من آثار العقيدة الإسلامية:

أ- على الفرد:

1- تعرّف الإنسان على ذاته ومصيره: تعرّف العقيدة الإنسان على نفسه وتجيبه عن مختلف الأسئلة المرتبطة بحقيقته ووظيفته في الدنيا وما ينتظره من مصير،

- قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنسَ إِلَّا لِعِبَادُونَ﴾ ﴿٥٦﴾ الذاريات: ٥٦، وقال: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ لَا تُرْجَعُونَ﴾ ﴿١٥﴾ المؤمنون: ١١٥

2- الطمأنينة والاستقرار النفسي: يشعر المؤمن الموحد بالطمأنينة والسكينة؛ فعقيدته تحفظه من اليأس وتجعله يصبر عند المصائب ويثبت، ويؤمل بربه خيراً.

- قال تعالى: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُمْ بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ﴾ ﴿٢٨﴾ الرعد: ٢٨

3- الاستقامة والبعد عن الانحراف والجريمة: تحفظ العقيدة الإسلامية صاحبها

(1) من خلال التعريف يظهر أن أصول العقيدة هي أركان الإيمان الستة: الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسوله واليوم الآخر والقضاء والقدر، وأن أقسام التوحيد ثلاثة: توحيد الربوبية، توحيد الألوهية، وتوحيد الأسماء والصفات.. ووجه الربط بين المعنى اللغوي والاصطلاحي أن في العقيدة شد الإيمان وربطه بإحكام في القلب. وتوحيد الله من مقتضيات الإيمان به.

وتمنعه من ارتكاب الجرائم، وتحمله على الاستقامة في السلوك، لعلمه أن الله رقيب يراقب عبده و يحاسبه يوم القيامة.

- قال سبحانه: ﴿قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ ﴿١٥﴾ الأنعام: ١٥

ب- على المجتمع:

1- الأخوة والتضامن: تجمع العقيدة الإسلامية بين الناس وتجعلهم إخوة متحابين في دين الله، فتثمر هذه الأخوة تضامناً وتعاطفاً، ما يجعل المؤمنين كالجسد الواحد.

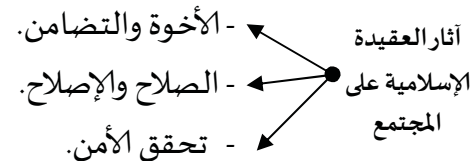
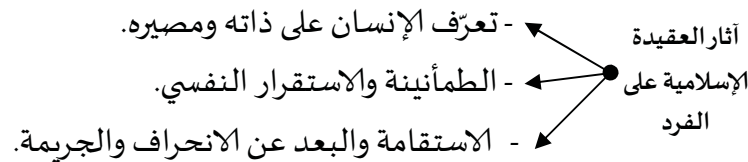
- قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ﴾ ﴿١٠٥﴾ الحجرات: ١٠، وقال ﷺ: (مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِهِمْ وَتَرَاحُمِهِمْ وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ) رواه مسلم.

2- الصلاح والإصلاح: من وظائف العقيدة الإسلامية الصلاح والسعي في الإصلاح، حتى تتألف القلوب وتجتمع الكلمة ويقل الشر ويكثر الخير.

- قال تعالى: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوَيْكُمْ﴾ ﴿١٠٥﴾ الحجرات: ١٠.

3- تحقق الأمن: كما تحفظ العقيدة الإسلامية الأفراد في نفسياتهم تحفظ أيضاً البلدان والمجتمعات في أمنها واستقرارها، وتمنع عنها لباس الجوع والخوف.

- قال سبحانه: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا وَلَمْ يَلْسُوا بِمَقْتُلِ أَخِيهِمْ أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ﴾ ﴿٢٨﴾ الأنعام: 82.



أولاً: أسباب الانحراف عن العقيدة الصحيحة:

- 1- الجهل بأصول العقيدة ومعانيها.
- 2- التقليد الأعمى للموروثات.
- 3- التعصب والغلو في الدين.
- 4- الغفلة عن تدبر الآيات الكونية والقرآنية.
- 5- الانغماس في الملذات والشهوات.

ثانياً: من وسائل تثبيت العقيدة الإسلامية:

- أ- **التذكير بمرآة الله لخلقه:** تشير الكثير من الآيات إلى قدرته سبحانه في مراقبة خلقه، وعلمه بكل ما يفعلون، وهذا كله يجعل العبد يخضع لعظمة الله ويخشاه.
- ب- **إثارة العقل والوجدان:** ينبه القرآن الكريم الإنسان إلى الكثير من الحقائق وآيات الله في الكون، ونعمه على عباده، ويحثه على التدبر والتأمل فيها، ليتفاعل العقل والأحاسيس مع عظمة الله وما يجب في حقه.
- ج- **رسم الصور المحببة للمؤمنين:** بذكر صفاتهم الحسنة وعقائدهم الصّافية، وما يأخذونه من جزاء، حتى يسلك الناس سبيلهم ويقتدون بصفاتهم وعقائدهم.
- د- **رسم صور الكافرين المنفرة:** ذكر القرآن الكريم صفات الكفار وأفعالهم السيئة وما ينتظرهم من عقاب؛ حتى ينزجروا عما هم فيه، ولا يكون المؤمنون مثلهم.
- هـ- **مناقشة الانحرافات:** ناقش القرآن الانحرافات العقدية التي يقع فيها الإنسان نتيجة جهله بمختلف الأدلة الشرعية والعقلية، حتى يقيم الحجة على أصحابها بالدليل والبرهان.

الدين عند الله الإسلام

أولاً: الإسلام دين جميع الأنبياء

1- تعريف الإسلام:

- لغة: الاستسلام والانقياد والخضوع

- اصطلاحاً:

- **بمعناه العام:** الاستسلام والخضوع لله في كل أوامره ونواهيه.
- **بمعناه الخاص:** الرسالة التي اكتمل بها الدين والشريعة الخاتمة إلى البشر، التي بعث بها محمد ﷺ إلى الناس جميعاً في كل زمان ومكان، منذ بعثته.

2- الدين واحد ورسالاته متكاملة:

الإسلام اسم للدين المشترك الذي هتف به كل الأنبياء والمرسلين، ظهر مع بداية النبوة من عهد أبينا آدم عليه السلام، وكل الرسالات دعت إليه ونادت به من حيث العقائد والخضوع لله في كل أوامره ونواهيه، فالإسلام دين الله لكل أهل الأرض، قال تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ آل عمران 19، وقال ﷺ: (الأنبياء إخوة من علات) رواه مسلم، أي: دينهم واحد وعقيدتهم واحدة وشرائعهم مختلفة.

ثانياً: الرسالات السماوية:

1- **تعريف الرسالات السماوية:** ما أنزله الله عز وجل على رسله وأمروا بتبليغه.

2- وحدة الرسالات السماوية:

أ- **وحدة المصدر:** الرسالات السماوية ربانية من عند الله، وليست من وضع البشر.

ب- وحدة الغاية: جاءت الرسائل لهداية الخلق وتحقيق غايات مشتركة، مثل:

- 1- الدعوة إلى توحيد الله وإفراده بالعبادة. 2 - صيانة الكليات الخمس والمحافظة عليها
- 3- تصحيح العقائد الباطلة و تقويم الفكر المنحرف. 4- الدعوة إلى مكارم الأخلاق.

3- تحريف الرسائل السماوية السابقة:

طالت يد التحريف التوراة والإنجيل، وجُعِلت هذه الكتب موافقة للأهواء والمصالح، وهذا ما جعل الرسائل السابقة تنحرف في عقيدتها فمالت عن عقيدة التوحيد وأصبحت شركية وثنية، وفي شريعتها حيث جعلت أحكامها موافقة لأحبارهم وأهوائهم.

ومن أدلة التحريف: 1- انقطاع سند كتبهم، و تعدد نسخها واختلافها.

2- إساءتها لله تعالى وأنبيائه عليه السلام.

3- مخالفتها للقرآن وعقيدة الإسلام.



من الرسائل السماوية المحرفة: اليهودية

أولاً: تعريفها: مصطلح حادث يطلق على الديانة –الباطلة المحرفة عن الدين الحق- الذي بعث به موسى عليه السلام لبني إسرائيل.

ثانياً: مصادرها: (الكتاب المقدس + التلمود) .

1- الكتاب المقدس: يسمى عند اليهود التناخ (TANAKH) ويحتوي على: أسفار التوراة (TA)، وأسفار الأنبياء (NA)، وأسفار الكتب (KH).

2- التلمود: وهو مجموع التراث الديني والفقه الشفهي لأحبار اليهود، الذي تم تدوينه بين القرن الثاني والسادس للميلاد، وهو جزآن: متن وشرح.

- ثالثاً: من انحرافات العقيدة:

1- اعتقاد اليهود في الإله: - جعلوا لأنفسهم إلهاً خاصاً بهم، سموه (يهوه) واعتبروه عدواً لغير بني إسرائيل. - يصفون الله بصفات لا تليق به عز وجل، مثل قولهم الله فقير ونحن أغنياء، ويداه مغلولتان، ووصفهم بأنه غير معصوم ومتعصب ومدمر لشعبه. - تعتقد طائفة منهم أن عزيراً ابن الله.

2- اعتقاد اليهود في الأنبياء: افترى اليهود على أنبياء الله ورموهم بالفواحش والمنكرات وعبادة الأصنام وشرب الخمر والاحتيال، وهم صفوة الخلق اصطفاهم الله لرسالاته.

3- اعتقادهم في النسب: تبنى عقيدتهم على أساس عرقي فالاعتبار عندهم لمن ولد من أم يهودية لا باعتناق ديانتهم.

4- اتجاههم إلى النفعية والتجسيم والوثنية: بدأ هذا الانحراف وموسى عليه السلام بين ظهرانيهم، فعبدوا الكباش والعجل والحمل وقدموا الحية لدهائها.



من الرسائل السماوية المحرفة: النصرانية

أولاً: تعريفها: هي مصطلح حادث يطلق على الديانة الباطلة المحرفة عن الرسالة الحق، التي بعث بها عيسى عليه السلام لبني اسرائيل، والتي جاءت مكملة لرسالة موسى عليه السلام.

ثانياً: مصادرها: (الكتاب المقدس + التقليد الكنسي).

1- الكتاب المقدس: ويتكون عند النصارى من:

أ- العهد القديم: وهو مجموع أسفار التناخ اليهودية، تختلف أسفاره باختلاف المذاهب.
ب- العهد الجديد: يتكون من 27 سفراً، تبدأ بالإنجيل الأربعة (إنجيل متى، إنجيل مرقس، إنجيل لوقا، وإنجيل يوحنا).

2- التقليد الكنسي: يؤمن الكاثوليك و الأرثوذكس وهما فرقتان من أهم فرق النصارى بسلطة الكنيسة ورجال الدين في التشريع وإصدار قرارات نافذة منها غفران الذنوب. بينما تكتفي فرقة البروتستانت بالكتاب المقدس كمصدر وحيد للوحي.

- ثالثاً: من انحرافات العقيدة:

1- التثليث: الإله عند النصارى ثلاثة: الله الأب، يسوع الابن (عيسى)، وروح القدس (روح الله).

2- الخطيئة والفداء: يعتقد النصارى أن البشرية ورثت الخطيئة من آدم، والله ضحى بابنه من أجل تخلص الناس لأنه يحبهم.

3- محاسبة المسيح للناس: تدعي النصرانية أن المسيح هو من يحاسب الناس يوم القيامة، وسيكون جالساً على كرسي يمين الرب استعداداً لذلك.

4- التوسط والتحليل والتحريم (غفران الذنوب): تزعم النصرانية توسط رجال الدين بين الله وخلقهم، وقدرتهم على غفران ذنوب الناس، وقد أدى هذا إلى إعطاء سلطة تشريعية لرجال الكنيسة، حيث استعبدوا الناس وأحلوا وحرّموا.

الإسلام الرسالة الخاتمة

أولاً: عقيدة الإسلام: تركز العقيدة الإسلامية على ستة أصول، هي أركان الإيمان، التي أخبر عنها النبي ﷺ في حديث جبريل: (أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره) رواه مسلم

ثانياً: مصادر الإسلام: المصادر الأصلية في الإسلام هي القرآن والسنة.

- يعرف القرآن بأنه: (كلام الله المنزل على نبيه محمد ﷺ، بواسطة جبريل، باللفظ العربي، المعجز، المتعبد بتلاوته والمنقول بالتواتر). وقد حفظه الله من التحريف.
- و السنة النبوية أقوال النبي ﷺ وأفعاله وتقريراته، وهي وحي دُونَ في كتب.

ثالثاً: خصائص الرسالة المحمدية:

1- عامة تخاطب جميع الناس
2- جامعة لثمرات ومحاسن الرسائل السابقة.
3- خالدة غير مرهونة بزمن معين.
4- تكفل الله تعالى بحفظها

رابعاً: علاقة الرسالة المحمدية بالرسالات السابقة لها:

1. الرسائل السابقة مبشرة (مخبرة ومنبئة) بالرسالة المحمدية الخاتمة.
2. الرسالة المحمدية ناسخة لما قبلها في الفروع (رفعت حكمها)، كنسخ صيام الوصال.
3. الرسالة المحمدية مصدقة (مؤكدّة) لما قبلها في الأصول والمبادئ العامة، كالتوحيد والعبادات الكبرى كالصلاة والزكاة مع اختلاف الشكل والمقدار، والأخلاق كالعدل والأمانة، وتحريم الفواحش كالقتل والزنا.
4. الرسالة المحمدية مصححة لما طرأ على الرسائل السابقة من تحريف.
5. الرسالة المحمدية مجددة حيث جددت الكثير من الأحكام بما يتماشى وعالمية الرسالة وخلودها.

أولاً: مفهوم العقل: قوة وملكة أنيط (تعلق) بها التكليف.

ثانياً: أهمية العقل في القرآن الكريم:

- 1- العقل من مظاهر تكريم الإنسان وتفضيله وتمييزه .
- 2- العقل آلة التمييز والإدراك، يميز به الإنسان بين الخير والشر، والنفع والضّرر... ويدرك به الحقائق العلمية (الطب، الكيمياء...)، والحقائق الشرعية (التوحيد، ...).
- 3- يعتبر العقل مناط (سبب) التكليف؛ لأنّ التكليف خطاب الله، وهو لا يوجه إلا لعاقل؛ لذلك لم يكلف الله المجنون لغياب عقله، ولا الصبي لعدم اكتمال عقله.
- 4- هو أداة لاستنباط الأحكام وتجديد الاجتهاد ووصل الدين بقضايا الواقع.

ثالثاً: دور العقل في تمحيص الأفكار والموروثات:

- وجوب غربلة ومحاكمة الموروثات والأفكار إلى الشرع من حيث القبول والرد .
- تنقية المنظومة الفكرية من الفكر الوافد من الغرب كالإلحاد والاستشراق.

مناقشة فكرة وجود الكون صدفة (الإلحاد)	مناقشة تكذيب المستشرقين للسنة
- يستحيل للصدفة أن تنتج شيئاً متقناً.	- دَوْن السنة علماء متخصصون.
- التصميم الذكي للكون يشهد بوجود خالق عظيم.	- قبول الأحاديث يتم وفق ضوابط وشروط مضبوطة.
- دلائل قدرة الله تشهد بوجوده وربوبيته.	- السنة النبوية مسندة وصلتنا بالإسناد، في حين أقوال الفلاسفة غير مسندة، وهي بعيدة الأمد.
- خلق الله الشر للاختبار لا للاختيار.	

رابعاً: حدود استخدام العقل:

- يستعمل في تدبر الآيات الكونية والشرعية، والمسائل التجريبية، والعلوم النافعة...
- النظر في حال الأمم السابقة وأخذ العبرة من عاقبتهم.
- يستعمل في استنباط الأحكام الشرعية وتنزيلها على الواقع.
- لا يستعمل في الغيبيات (حقيقة الروح، موعد القيامة، المعجزات...) والعقائد (ذات الله، تلقي الوحي، معجزات الرسل...).
- لا يستعمل في مخالفة النصوص الشرعية، لأنه لا اجتهاد مع النص.
- لا يستعمل في الأمور التعبدية المحضة، كالعبادات غير المعللة (عدد الصلوات والركعات)، مقدار بعض العقوبات (100 جلدة، 80 جلدة).

مقاصد الشريعة الإسلامية

أولاً: تعريف مقاصد الشريعة:

- أ- المقاصد لغة: جمع مقصد، وهو الهدف والغاية.
- د- مقاصد الشريعة اصطلاحاً: الغايات التي شرعت من أجلها الأحكام؛ لتحقيق مصالح العباد في الدنيا والآخرة.

ثانياً: المقصد العام للتشريع الإسلامي: تحقيق العبودية لله تعالى، وحفظ مصالح الإنسان الدنيوية والآخروية، بدفع المفساد وتحصيل المنافع.

ثالثاً: أقسام مقاصد الشريعة: (ضرورية، حاجية، تحسينية)

أ. المقاصد الضرورية: ما تقوم عليه حياة الناس، وانعدامها يؤدي إلى الفساد والهلاك في الدنيا والآخرة، وهي الكليّات الخمس: (الدين، النفس، العقل، النسل، المال) وتعرف بالمقاصد الكبرى.

وهي خمسة أنواع:

1- حفظ الدين: حيث أمر الله تعالى عباده بالتوحيد وشرع العبادات المختلفة، وحرّم الشرك والإلحاد والردة عن الدين، كما حرم الأكل مما ذبح لغير الله، وما من شأنه أن يضيع دين العبد من المعاصي.

2- حفظ النفس: بالحث على الزواج، والأمر بالحفاظ على الأنفس وإحيائها، وعدم الاعتداء عليها، لذلك حرم الإسلام الانتحار والقتل وشرع القصاص.

3- حفظ العقل: دعا الإسلام إلى طلب العلم وتنمية مهارات التفكير بالتأمل والتدبر وإعمال العقل، وتحريره من الخرافات والتقليد الأعمى والخمر والمسكرات.

4- حفظ النسل: بالاعتناء بالأسرة وتشريع الزواج والحث عليه، وبتحريم الاعتداء على الأعراس، وتشريع العقوبات المناسبة.

5- حفظ المال: بالحث على العمل والكسب المشروع، وتشريع أحكام البيع والمعاملات المالية، وتحريم السرقة والربا وأكل أموال الناس.

ب . المقاصد الحاجية: هي ما يحتاجه النَّاس من باب التَّوسعة ورفع الحرج، وعند فقدانها لا تتوقّف الحياة، وإنّما تضيق وتعسر.

--أمثلها:

1- شرع قصر الصلاة وجمعها للمسافر، و أبيع الإفطار للمريض والمسافر، والتَّيَمُّم للعاجز عن استعمال الماء، والمسح على الخفين.

2- إباحة العقود التي تحقق حاجات الناس من البيع والكرأ والإجارة والرهن والضمان...

2- إباحة الصيد والتمتّع بالطيبات مما هو حلال مأكلا ومشربا وملبسا ومركبا.

ج . المقاصد التحسينية: ما زاد على الضروري والحاجي، يتم بها اكتمال وتجميل أحوال

النَّاس وتصرفاتهم، ولا يؤدي فقدها إلى هلاك أو حرج.

وأمثلها:

1- تشريع الطهارة، وأخذ الزينة من اللباس والطيب عند كل مسجد، صلاة الجماعة

2- تحريم النجاسات والمضار، وحرّم البيع على البيع والخطبة على الخطبة

3- الإرشاد إلى الأخلاق كالعفو والصدق، و آداب الأكل والشرب والنّوم وغيرها، ستر العورة.

رابعا: أهمية ترتيب مقاصد الشريعة:

ترتب المقاصد حسب أهمية المصلحة المترتبة عنها، فعند التعارض وعدم إمكانية الجمع تقدم الضروريات، ثم الحاجيات، ثم التحسينيات، وفي الضروريات، يقدم الدين، ثم النفس، ثم العقل، ثم النسل والعرض، ثم المال.

- فمثلا شرع الجهاد مع ما فيه من إهلاك النفس وإتلاف المال، حفاظا على المقصد الأعظم، وهو الدين. (تقديم الدين على النفس والمال)

- وأبيح شرب الخمر عند الضرورة (إزالة الغصة)، مع ما فيه من إفساد وزوال العقل، حفاظا على النفس من الهلاك. (تقديم النفس على العقل)

- وبيح كشف العورة للطبيب عند الضرورة إنقاذا للنفس. (تقديم الضروري على التحسيني).

- ومع كون عقود البيع وفتح المحلات من المقاصد الحاجية التي ترفع الحرج عن الناس، ولها متعلق بالمقاصد الضرورية من جهة حفظ المال، إلا أنها في حالة الوباء تلغى حفاظا على المقصد الأعظم الضروري (حفظ النفس). (تقديم الضروري على الحاجي، والنفس على المال).



أولاً: مفهوم الانحراف والجريمة في الإسلام:

- أ- مفهوم الانحراف: الخروج عن قيم و تعاليم و تشريعات و مبادئ الإسلام.
- ب- مفهوم الجريمة: جمعها جرائم و هي : محظورات شرعية زجر الله عنها بحد أو قصاص أو تعزير.

ثانياً: منهج الإسلام في محاربة الانحراف والجريمة:

أ- الجانب الوقائي للحد من الانحراف والجريمة:

1- تقوية الإيمان والوازع الديني:

- 1- استشعار المؤمن رقابة الله والحياء منه سبحانه يمنع من الجرائم.
- 2- الخوف من الله وحسابه يدفع لترك الجريمة والانحراف.
- 3- توكل العبد على الله يجعله يلتزم الخير فيما شرع بعيداً عن الجرائم كالرشوة.
- 4- الرضا بقضاء الله وقدره يكبح في الإنسان نوازع الطمع والجشع المسببة للجرائم.

2- الحث على العبادات ومكارم الأخلاق:

- 1- العبادة امتثال للأوامر واجتناب للنواهي التي تضبط السلوك بعيداً عن الجرائم.
- 2- الكف عن الجريمة في حد ذاته قرينة يؤجر عليها صاحبها.
- 3- العبادة تقوم سلوك الفرد وتحفظه من الجرائم، فالصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر، والزكاة تحد من الفقر المؤدي للجرائم....
- 4- الأخلاق من العبادات التي تهذب السلوك، وتحصن النفس من الوقوع في الجرائم، فالعفة تبعد عن الزنا، والصدق يبعد عن الغش.
- 5- الأخلاق تقوي صلة الإنسان بربه فلا سلطان لدوافع الإجرام على صاحب الأخلاق

الفاضلة (الحياء، الصبر، العفة...)

ب- الجانب العلاجي (العقابي) للحد من الانحراف والجريمة:

1- مفهوم العقوبة في الإسلام: جزاء في الدنيا مُقرر شرعاً في حق من يُخالف أحكام الشريعة الإسلامية.

2- أنواع العقوبات: (الحدود، القصاص، التعزير)

أ- الحدود:

1/ تعريفها:

أ- لغة: من الحد وهو المنع.

ب- اصطلاحاً: عقوبة مقدرة شرعاً تجب حقاً لله تعالى.

2/ أنواعها وأحكامها (انظر الجدول).

ب- القصاص:

1/ تعريفه: أ- لغة: التتبع والمساواة.

ب- اصطلاحاً: أن يفعل بالجاني مثلاً ما فعل بالمجني عليه.

2/ أنواعه:

أ- القصاص في النفس: ويكون عند القتل العمد، حيث يقتص من القاتل بمثل جنايته فيقتل، قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ﴾ البقرة 178.

ب- القصاص فيما دون النفس: ويكون عند الاعتداء العمد على الجسد بالجرح وإتلاف الأعضاء، فيكون القصاص بالمثل، قال تعالى: ﴿وَالْجُرُوحُ قِصَاصٌ﴾ المائدة 45.

3/ الدية: هي المال المؤدى للمجني عليه أو وليه بسبب الجناية، قال ﷺ: (من قتل له قتيل فهو بخير النظرين: إما أن يفدى، وإما أن يقتل). وتكون عوضاً عن القصاص حال العفو المشروط عند الجناية العمد، وهي أصل ضمن كفارة الجناية الخطأ.

ج- التعزير:

1/ تعريفه:

أ- لغة: التأديب.

ب- اصطلاحاً: عقوبة غير مقدرة شرعاً يجتهد القاضي في تقديرها.

2/ أمثلة عن جرائم التعزير:

جرائم التعزير كل الجرائم عدا جرائم الحدود والقصاص، مثل: الرشوة، الربا، التحرش، شهادة الزور، الغش ... ويعاقب عليها القاضي اجتهداً بالتوبيخ، أو السجن، أو الجلد، أو النفي، أو الغرامة المالية ...

3- خصائص العقوبات في الإسلام:

1) شرعية العقوبة: استناداً لمبدأ " لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص " فلا بد من دليل ينص على جرم الفعل ويقرر العقوبة نوعاً ومقداراً.

2) المساواة في العقوبة: دون تمييز ولا تفرق بين الناس في جنسهم وطبقاتهم.

3) العدالة في العقوبة: تطبق العقوبة بعد التثبت من الجريمة، ولا توقع إلا على المجرم (شخصية العقوبة).

4) الرحمة في العقوبة: بمراعاة الفروق الفردية في إيقاع العقوبة على المريض والضعيف والحامل، و درء الحدود بالشبهات، والتشديد في شروط إيقاع العقوبة، وتشريع الدية، والستر في الجرائم التي لا تتعلق بحقوق العباد.

4- الحكمة من تشريع العقوبات في الإسلام:

- 1- حفظ مصالح الناس وصيانة نظام المجتمع.
- 2- تطيب خاطر المجني عليه أو وليه.
- 3- التأديب والردع.
- 4- فرض هيبة القانون والعدالة.

5- فروقات:

الدية	القصاص
1- تتعلق بالجناية العمد والخطأ.	1- يتعلق بالجناية العمد.
2- هي العوض في الجناية العمد والأصل في الخطأ.	2- هو الأصل في الجناية العمد.
3- عقوبة مالية.	3- عقوبة بدنية.
4- جواز العفو والشفاعة فيها.	4- جواز العفو والشفاعة فيه.



الحد	القصاص	التعزير
1- عقوبة مقدرة شرعاً.	1- عقوبة مقدرة شرعاً.	1- عقوبة اجتهدية يحددها القاضي.
2- عقوبة ثابتة لا يمكن تغييرها.	2- له عقوبة بدلية وهي الدية.	2- عقوبة مرنة متغيرة.
3- لا تقبل الشفاعة.	3- جواز الشفاعة.	3- يمكن الشفاعة فيها، أو تخفيفها.
4- لا يجوز العفو فيه إذا بلغ القاضي.	4- جواز العفو عند التنازل.	4- جواز العفو.
5- انتفاء المماثلة بين الجريمة والعقوبة.	5- عقوبة القصاص من نفس جنس الجريمة.	5- ليس بالضرورة أن تكون العقوبة من جنس الجريمة.
6- الحدود خاصة بجرائم السرقة والزنا والقذف وشرب الخمر والحراة.	6- تتعلق بالجناية العمد على الروح والجسد.	6- لا يتعلق بجرائم الحدود ولا القصاص.
7- يجب حقا لله تعالى.	7- يجب حقا للعبد.	7- يجب حقا للعبد.
8- لا يصدر إلا من القاضي.	8- لا يصدر إلا من القاضي.	8- قد يقيمه غير القاضي كالأب والمربي.

أنواع الحدود وأحكامها

الحد	تعريف جريمته	مقدار العقوبة	الدليل	المقصد الضروري من تشريع الحد
حد السرقة	"أخذ مال خفية من حرز"	- قطع اليد (عند الرسغ)	قال تعالى: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ) المائدة 38. وقال النبي ﷺ "لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها"	- حفظ المال.
حد الزنا	"وطء الرجل امرأة لا تحل له"	- 100 جلدة لغير المحصن + تغريب عام. - الرجم للمحصن. (المحصن: من سبق له زواج)	قال تعالى: (الرَّانِيَةُ وَالرَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيَشْهَدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِّنَ الْمُؤْمِنِينَ) النور 2. و قال ﷺ: ((لا يحل دم امرئ مسلم إلا رجل زنى بعد إحصائه أو كفر بعد إسلامه أو النفس بالنفس)) .	- حفظ النسل
حد القذف	"الرمي بالزنا أو نفي نسب"	- 80 جلدة. - اسقاط الشهادة. - الوصف بالفسق.	قال تعالى: (وَالَّذِينَ يَزْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ) النور 4.	- حفظ النسل
حد شرب الخمر	"تناول كل ما أسكر و خامر العقل"	- 40 جلدة / 80 جلدة.	- قال علي ﷺ بعدما جلد أربعين: (جلد النبي ﷺ أربعين، و جلد أبو بكر أربعين، وعمر ثمانين، وكل سنة وهذا أحب إلي) رواه مسلم. فعل عمر كان قياسا على حد القذف لتساهل الناس في شرب الخمر	- حفظ العقل والمال
حد الحرابة	"إشهار السلاح وقطع الطريق"	- القتل. - أو الصلب. - أو قطع الأيدي والأرجل من خلاف. - أو النفي من الأرض.	قال تعالى: (إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ) المائدة 33.	- حفظ النفس والمال والنسل.

أولاً: التعريف بالصحابية راوية الحديث:

هي أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر رضي الله عنه، زوجة النبي ﷺ، من أعلم النساء وأفقههن، ومن المكثرات لرواية الحديث، روت 2210 أحاديث، توفي عنها الرسول ﷺ وعمرها 18 سنة، توفيت سنة 57 هـ.

ثانياً: شرح المفردات: - أهمهم: جلب لهم الهم. - المخزومية: من قبيلة بني مخزوم. - يجترئ عليه: تكون له الجرأة فيتقدم للشفاعة. - حب الرسول: محبوبه. - أتشفع: أتوسط. - فاخطب: ألقى خطبة. - أيم الله: من صيغ القسم.

ثالثاً: المعنى الإجمالي للحديث: يبين الحديث مدى حرص النبي ﷺ على تطبيق أحكام الشريعة، وتجسيد العدالة القانونية، على جميع أفراد المجتمع مهما كانت مكانتهم وقرباتهم، بما فهم ابنته فاطمة رضي الله عنها، حيث رفض الشفاعة من أحب الناس إليه، من أجل الحفاظ على أموال الناس، وتحقيق مبدأ المساواة، التي بغياها يحل الهلاك.

رابعاً: الإيضاح والتحليل:

1- مفهوم المساواة: عدم التفريق بين طبقات الناس في تطبيق العقوبات والحدود.

المساواة	العدل
1- قائمة على التساوي والتماثل. 2- المساواة إذا لم تكن في موضعها تكون ظلماً.	1- قائمة على إعطاء الحق وعدم الظلم. 2- العدل دائماً بعيد عن الظلم.

2- من آثار تطبيق المساواة في العقوبات الشرعية:

1. تماسك المجتمع.
2. تحقق الأمن (الأخلاقي، النفسي، الاقتصادي، السياسي).
3. سلامة المجتمع من الفساد والهلاك.
4. التمكين الحضاري للأمة.

3- حكم الشفاعة في الحدود: الشفاعة في الحدود هي "التوسط لدى الحاكم أو القاضي لإسقاط حد من حدود الله"، وحكمها حرام إذا بلغت الجريمة القاضي، قال النبي ﷺ لأسماء منكرات: "أتشفع في د من حدود الله"، وقال ﷺ: "تعافوا الحدود فيما بينكم فما بلغني من حد فقد وجب" سنن أبي داود.

4- من آثار الشفاعة في الحدود:

1. سبب في هلاك الأمم.
2. تفشي الجريمة في المجتمع.
3. ضياع حقوق الضعفاء.
4. إسقاط العدالة وهيبة القانون.

خامساً: الأحكام والفوائد:

- تحريم السرقة.
- تحريم الشفاعة في الحدود.
- وجوب إقامة الحد على السارق.
- بيان مخاطر تعطيل الحدود.
- الدعوة إلى الاعتبار بالأمم السابقة.
- تساوي الناس أمام القضاء في الإسلام.



الصحة النفسية والجسمية في القرآن الكريم

أولاً: الصحة النفسية:

أ- مفهوم الصحة النفسية: الحالة التي يكون فيها الإنسان مطمئناً وطبيعياً في سلوكه، ولا يعاني من اضطراب أو قلق.

ب- من طرق حفظ الصحة النفسية في القرآن:

1- الفهم الصحيح للوجود والمصير: يعلم المؤمن أن الله خلقه لتحقيق العبودية، وأن الدنيا دار عمل يبتلى فيها الإنسان، لينال الفرج والجزاء من عند الله، وذلك يجعله مطمئناً لما يصيبه، ولا ييأس من حاله.

2- تقوية الصلة بالله (الذكر والعبادات): فذكر الله وتلاوة القرآن وتدبره، والصبر والصلاة والصدقة والإقبال على الله بمختلف القربات وترك المحرمات يقوي الصلة بالله ويذهب القلق والاضطراب، ويغذي الروح، ويكسيها قوة ومنعة.

3- التزكية والأخلاق: التحلي بالأخلاق الحميدة، كالصدق، والصبر، والعفو، والإحسان، ... واجتناب الصفات السيئة الذميمة كالكذب والحسد ... يجعل المؤمن مطمئنا وسط قومه، محبوبا عندهم، مرتاحا بينهم.

ثانيا: الصحة الجسمية:

أ- مفهوم الصحة الجسمية: الحالة التي يكون فيها الإنسان صحيح البدن، خاليا من العاهات والأمراض العضوية.

ب- من طرق حفظ الصحة الجسمية في القرآن:

1- الإلتزام بالسلوكيات الصحية:

أ- الوقاية: من خلال :

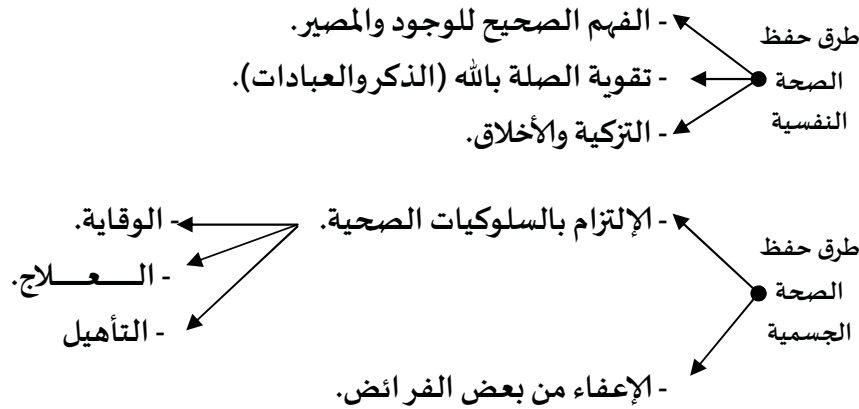
1. تشريع الطهارة (الوضوء والغسل).
2. تشريع الزواج وتحريم العلاقات غير الشرعية كالزنا، والمعاشرة أثناء الحيض.
3. العناية بالنظام الغذائي وتوجيه المسلم نحو الأطعمة المفيدة كالتين والزيتون، والاعتدال في المطعم والمشرب (عدم الإسراف)، وتحريم الأطعمة المضرة كالمخدرات والخمور ولخم الخنزير والميتة والدم.
4. الحث على الحجر الصحي، قال ﷺ: (لَا تُورِدُوا الْمُفْرَضَ عَلَى الْمُصِحِّ)، وتوجيه السلوكيات بما يمنع من انتشار الأمراض، فقد كان ﷺ إذا عطس غطى وجهه.
5. ممارسة الرياضة النافعة، و الاعتناء بالقوة الجسمية.

ب- العلاج: حثت الشريعة على التداوي، ونوهت بما ينفع الناس في استشفائهم، فقد قال تعالى عن الغسل: ﴿ فِيهِ شِفَاءٌ لِلنَّاسِ ﴾ النحل 69، كما حث النبي على التداوي (تداوا عباد الله)، وبين الكثير من وصفات العلاج كإبراد الحى بالماء.

ج- التأهيل: ويكون للقيام بالمهام التي تحتاج إلى صحة وقوة وهو ما يعرف بالصحة المؤهلة، كالسحور إعدادا ليوم الصيام، والتدريب تحضيرا للمعركة، كما يلحق بالتأهيل التدرج في علاج حالات الإدمان المستعصية.

2- الإعفاء من بعض الفرائض: مثل:

1. ترخيص التيمم بدلا عن الوضوء والغسل، عند العجز والمرض.
 2. ترخيص الإفطار للمسافر والمريض.
 3. الإذن في قصر الصلاة الرباعية، وجمع الظهرين، والعشاءين حال السفر.
- تنبيه: الصحة النفسية أصل الصحة الجسمية، والصحة ذات جانبيين متلازمين، كالوجهين للعملة الواحدة، لكل منهما تأثير على الآخر إيجابا وسلبا.



أولاً: بيان مرونة الشريعة⁽¹⁾ من خلال تعدد مصدرها:

تدل مصادر التشريع المتعددة كالإجماع، القياس والمصالح المرسلة على مرونة التشريع في الإسلام، فيها نصل إلى الأحكام الشرعية للمسائل الجديدة التي ليس فيها نص، وفي ذلك ضمان لاستمرارية الشريعة وخلودها وصلاحياتها لكل زمان ومكان.

ثانياً: من مصادر التشريع:

أ. الإجماع:

1- تعريف الإجماع:

أ- لغة: الاتفاق، والعزم والتصميم على الشيء.

ب- اصطلاحاً: هو اتفاق جميع المجتهدين من المسلمين بعد وفاة الرسول ﷺ، في عصر من العصور على حكم شرعي عملي⁽²⁾.

2- حجية الإجماع:

أ- من القرآن: قول الله: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا نُبَيِّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ النساء: 115.

⁽¹⁾ معنى مرونة الشريعة: القدرة على إعطاء الحلول لكل مشكلة تطرأ على حياة الناس وبيان الحكم الشرعي لكل أمر حادث.

⁽²⁾ من خلال التعريف يظهر أن للإجماع شروط، منها: 1- اتفاق جميع مجتهدي الأمة على حكم. 2- توافر عدد المجتهدين في عصر واحد زمن وقوع الحادثة. 3- ارتباط الإجماع بالحكم الشرعي دون العقلي والحسي. 4- ارتباط الإجماع بشرطين زمانيين، الأول بعد وفاة النبي ﷺ، والثاني تحديد العصر.

- وجه الدلالة: جمع الله بين مخالفة الرسول ﷺ وإتباع غير سبيل المؤمنين في الوعيد والعقاب، وسبيل المؤمنين ما اتفقوا عليه، فكان ما اتفقوا عليه واجب الإتيان كذلك.

ب- من السنة: أحاديث النبي ﷺ كقوله:

- (لا تجتمع أمتي على ضلالة) رواه ابن ماجة.

- (فإن يد الله مع الجماعة) رواه النسائي.

- (من خالف الجماعة قيد شبر فقد مات ميتة جاهلية) ر. أحمد.

- ما رواه ابن مسعود رضي الله عنه: (ما رآه المسلمون حسناً فهو عند الله حسن).

- وجه الدلالة: أفادت الأحاديث عصمة الأمة في مجموعها عن الخطأ والزلل، واستحالة اجتماعها على غير الحق.

3- أنواع الإجماع: هو على نوعين:

أ- إجماع صريح: هو اتفاق المجتهدين على رأي بشكل صريح.

ب- إجماع سكوتي: هو أن يقول بعض المجتهدين برأيه، فيعلم بقية أهل الاجتهاد بذلك، ولا يظهر منهم إقرار ولا إنكار.

4- أمثلة الإجماع:

- إجماع الصحابة على استخلاف أبي بكر رضي الله عنه.

- إجماع الصحابة على توريث الجدة السدس عند عدم وجود الأب.

- إجماع الصحابة على جمع القرآن في مصحف واحد. في عهد أبي بكر واستنساخه في عهد عثمان رضي الله عنهم.

- إجماع الأمة على تحريم تمثيل النبي ﷺ.

ب - القياس:

1- تعريف القياس:

أ- لغة: التقدير والمساواة.

ب- اصطلاحاً: مساواة أمر لأمر آخر في الحكم الثابت له؛ لاشتراكهما في علة الحكم.

2- حجية القياس:

أ- من القرآن: قوله تعالى: ﴿فَاعْتَبِرُوا يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا الَّذِي كُنْتُمْ تُخْلِفُونَ بِالْأَنفُسِ وَالْأَرْوَاحِ فِي حُكْمِكُمْ﴾ الحشر: 2

- وجه الدلالة: أمر الله تعالى بالاعتبار، والقياس نوع منه.

ب- من السنة: جاءت امرأة خثعمية إلى الرسول ﷺ فقالت: (إن أبي أدركته فريضة الحج، أفأحج عنه؟) فقال لها: (أرأيت لو كان على أبيك دين فقضيته، أكان ينفعه ذلك؟) قالت: (نعم). قال: (فدين الله أحق بالقضاء) رواه مالك.

- وجه الدلالة: قياس الرسول ﷺ لمشروعية قضاء دين الله (الحج) على مشروعية قضاء دين العباد، دليل على اعتبار القياس.

ج- من عمل الصحابة: بلغ عمل الصحابة بالقياس مرتبة التواتر، ومن أمثلة ذلك:

- قول عمر بن الخطاب لأبي موسى الأشعري: (اعرف الأشباه والأمثال وقس الأمور برأيك).

- وجه الدلالة: عملهم بالقياس وبلوغ ذلك مرتبة التواتر دليل على اعتبار القياس.

3- أركان القياس وشروطها:

1- الأصل (المقيس عليه): وهو الأمر الذي ورد النص بحكمه، وشروطه: أن يكون معلوم الحكم.

2- الفرع (المقيس): وهو الأمر الذي لم يرد حكمه في النص، وشروطه: أن يكون مجهول الحكم (غير مذكور في القرآن والسنة والإجماع)، وأن تقوم علة الأصل فيه.

3- حكم الأصل: وهو الحكم الشرعي الثابت للأصل ويلحق بالفرع، وشروطه: أن يكون معقول المعنى، ثابتاً بالقرآن أو السنة أو الإجماع.

4- العلة: وهي الوصف المشترك بين الأصل والفرع، والذي من أجله شرع الحكم في الأصل، وشروطها: أن تكون ظاهرة منضبطة، وأن يدور معها الحكم وجوداً وعدماً.

4- أمثلة القياس:

- تحريم المخدرات قياساً على الخمر لاشتراكهما في علة الإسكار.
- قياس تحريم ضرب الوالدين وسبهما على قول أف لهما لعة الإيذاء والعقوق.
- قياس الأوراق النقدية على الذهب والفضة في وجوب الزكاة وتحريم الربا لعة الثمنية.
- قياس تحريم إبرام عقود الزواج وقت الجمعة على عقود البيع، لعة تفويت الجمعة والانشغال عنها.
- جواز أكل الحلزون بلا تذكية قياساً على الجراد؛ لأن كلاهما لا دم له يسيل.
- جريان الربا في الأرز والعدس قياساً على البُر والشعير؛ لأن كلاهما قوت مدخر.

مثال توضيحي للأركان

الفرع	الأصل	الحكم	العلة
إبرام عقد الزواج وقت الجمعة	البيع وقت الجمعة	حرام	الانشغال وتفويت الجمعة

ج - المصالح المرسله:

1- تعريف المصالح المرسله:

أ- لغة: المصلحة معناها المنفعة، والمرسله المطلقة غير المقيدة.

ب- اصطلاحاً: هي استنباط الحكم في واقعة لا نص فيها ولا إجماع، بناء على مصلحة، لا دليل من الشرع على اعتبارها ولا إلغائها.

2- حجية المصالح المرسله:

1- شرع الله الأحكام لتحقيق مصالح العباد، ودفع المضار عنهم.

2- الحوادث تتجدد، والمصالح تتغير بتجدد الزمان والظروف.

3- روعيت المصلحة بنحو أوسع من القياس في اجتهادات الصحابة والتابعين وأئمة الاجتهاد.

3- شروط العمل بالمصالح المرسله: (+ الشروط المستخرجة من التعريف)

1- أن تكون ملائمة لمقاصد الشريعة.

2- أن تكون عامة لجميع الناس وليست خاصة ببعضهم.

3- أن تكون معقولة في ذاتها، أي حقيقية وليست وهمية.

4- أمثلة العمل بالمصالح المرسله:

- جمع الصحابة القرآن في عهد أبي بكر رضي الله عنه.

- استنساخ الصحابة القرآن في عهد عثمان رضي الله عنه.

- إبقاء الصحابة الأراضي الزراعية التي فتحت في عهد عمر رضي الله عنه. عند أهلها وفرض الخراج عليها.

- الإلزام بتوثيق عقود الزواج.

- وضع قوانين خاصة بالمرور يلزم اتباعها

- اتخاذ السجون في عهد عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

- المايكروفونات، فرش المساجد، المنارات ...



القيم في القرآن الكريم

أولاً: مفهوم القيم: مجموعة المبادئ والأخلاق والمثل العليا التي نزل بها الوحي، لتحديد علاقة الإنسان بنفسه ومحيطه وخالقه.

ثانياً: من أنواع القيم في القرآن الكريم وأثارها:

❖ أ- القيم الفردية وأثارها:

1- **الصدق:** وهو قول الحق ومطابقة الكلام للواقع، ويكون على مراتب ثلاث: صدق مع الله بإخلاص العمل إليه، وصدق مع الناس: بقول الحق لهم وعدم خداعهم، وصدق مع النفس بمصارحتها والاعتراف بعيوبها وتقصيرها.

2- **الحياء:** وهو خلق يحمل على فعل الحسنات وترك القبائح، قال ﷺ: (إن لكل دين خلقاً وخلق الإسلام الحياء) ر ابن ماجه.

3- **الأمانة:** معناها "أداء الحقوق وحفظها" وهي خلق يحمل على أداء ما أوجبه الله من الفرائض وحفظ الودائع والعفة عن الحرام.

- أهمية القيم الفردية وأثرها:

- 1- نيل محبة الله ورضاه.
- 2- كسب الأجر والثواب.
- 3- تمييز الصالح التقى من غيره.
- 4- كسب محبة الناس وتقديرهم.
- 5- قبول الأعمال والقربات. (صدق)
- 6- الاستقامة والابتعاد عن القبائح. (حياء)
- 7- حفظ المصالح وأداء الحقوق (أمانة)

❖ ثانيا: القيم الأسرية وأثارها:

1- المودة والرحمة: وهي المحبة والرأفة، و اللّطف في المشاعر الدافئة داخل الأسرة وبين أفرادها.

2- المعاشرة بالمعروف: هي حسن المعاملة والمعاشرة بالحسنى والاحترام المتبادل .

- أهمية القيم الأسرية وأثرها:

- 1- استقرار الأسرة والألفة بين أفرادها. 2- حماية الأسرة من الانفصال.
- 3- أداء الواجبات والحقوق الأسرية. 4- حسن تربية الأبناء.

❖ ثالثا: القيم الاجتماعية وأثارها:

1- التكافل الاجتماعي: وهو "تظافر الجهود بين أفراد المجتمع، بغية تحقيق المنافع العامة والخاصة، ودفع المفسد، على المستويين المادي والمعنوي"، ويأخذ صورا مختلفة: كالصدقة، والإعانة البدنية، والتعليم والتوجيه...

2- التعاون: وهو اتحاد الأفراد على جلب المنافع وتقديم الخدمات، وتحمل أعباء الحياة ماديا ومعنويا، كل على حسب موقعه وقدرته.

- أهمية القيم الاجتماعية وأثرها:

- 1- استقرار المجتمع وطمأنينة أفرادها. 2- بناء مجتمع متماسك.

3- تمتين العلاقات الاجتماعية. 4- التضامن والوقوف مع المحتاجين.

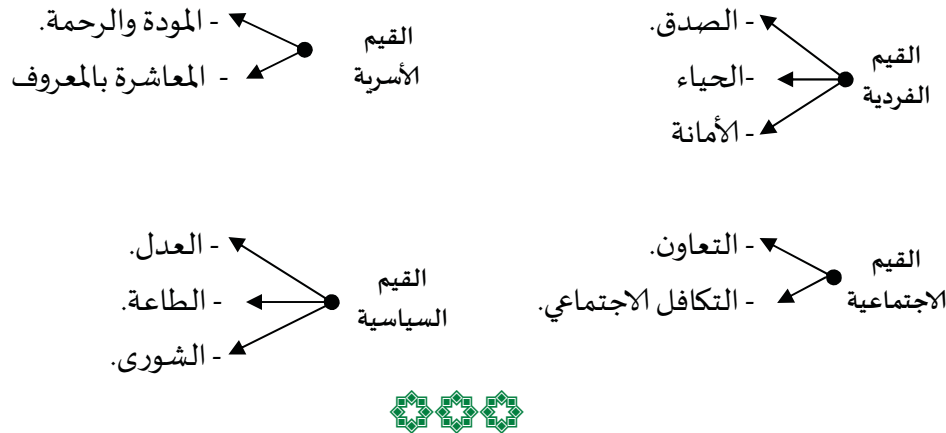
❖ رابعا: القيم السياسية:

- 1- العدل: العدل وضع الأمور في نصابها، وإعطاء الحقوق لأصحابها، وهو ضد الظلم
- 2- الشورى: وهي عرض الآراء ومناقشتها بغية الوصول إلى الرأي السديد، وهي من مميزات الحكم الراشد، وتكون في المسائل التي ليس فيها حكم شرعي.
- 3- الطاعة: وهي الانقياد للحكام وطاعتهم طاعة واعية، في غير معصية ولا ظلم.

- أهمية القيم السياسية وأثرها:

- 1- استقرار الدولة واستمرارها.
- 2- القضاء على الغلو والتطرف.
- 3- أمن الناس في أوطانهم.
- 5- حفظ حقوق الناس. (عدل)
- 6- حسن تسيير الدولة. (شورى)
- 7- انتظام حياة الناس (طاعة)

"مخطط توضيحي"



أولاً: التعريف بالصحابي راوي الحديث:

هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي، كناه الرسول ﷺ بأبي هريرة، قدم المدينة عام خيبر في السنة 7 هـ، وأسلم على يد النبي ﷺ ولازمه، أكثر الصحابة رواية للحديث، روى 5374 حديثاً، توفي سنة 57 هـ بالمدينة النبوية، ودفن بالبقيع.

ثانياً: شرح المفردات:

- انقطع: توقف . - صدقة جارية: الصدقة المستمر نفعها بعد الموت، وتسمى الوقف.
- علم ينتفع به: كل منتج علمي ينتفع به سواء كان مادياً أم معنوياً.
- ولد صالح: الولد الصالح ذكراً أو أنثى، يخلفه الإنسان ويذكر والديه بالدعاء.

ثالثاً: المعنى الإجمالي للحديث

في الحديث حث على ترك الأثر الصالح النافع في الدنيا بعد الموت، من وقف وصدقة جارية (الإعداد المادي والاقتصادي)، وعلم نافع (الإعداد الفكري والمعرفي)، وذرية صالحة (الإعداد البشري: التربية والأخلاق)، وأجر هذه الأعمال الثلاثة لا ينقطع بعد موت صاحبها وإنما يبقى سارياً مستمراً؛ لما فيها من النفع العام، الدائم والمتواصل.

رابعاً: الإيضاح والتحليل:

1- تعريف الوقف: - لغة: الحبس والمنع .

- اصطلاحاً: (حبس الأصل وتسبيل المنفعة)

- حبس المال: لا يباع ولا يورث ولا يوهب.

- تسبيل المنفعة: ثمرته في سبيل الله.

2- حكم الوقف ودليله: الوقف مستحب، يدل عليه عموم قوله تعالى: (وَأَفْعَلُوا الْخَيْرَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ) الحج 77، وقوله ﷺ: (إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: من صدقة جارية ...) رواه مسلم.

3- آثار الوقف: الوقف صدقة جارية كثيرة الأجر والثواب، يعد باباً من أبواب التكافل الاجتماعي وصورة من صور التضامن والتعاون، ومن آثاره:

النفسية	- تحرير الأغنياء من البخل والشح، والفقراء من الحسد والطمع.
الاجتماعية	- التكافل بين أفراد المجتمع، والمساهمة في القضاء على الفقر.
الاقتصادية	- المردود الاقتصادي للوقف (استثمار الأموال، تخفيف الأعباء المالية على الدولة، معالجة الفقر وتوفير مناصب الشغل)، وتدوير الأموال.
الأخرية	- استمرار الثواب بعد الموت.

3- أمثلة عن الوقف في الماضي والحاضر:

- وقف عثمان بن عفان رضي الله عنه بئر رومة.
- الآبار التي أوقفها زبيدة زوجة هارون الرشيد لسقي الحجيج في طريق الحج.
- حارة المغاربة ببيت المقدس.
- مقبرة العالية لصاحبها العالية حمزة أوقفها سنة 1928 قبل توجهها للحج.
- وقف العديد من المساكن والمساجد في الجزائر منذ العهد العثماني.

خامساً: الأحكام والفوائد:

الأحكام	الفوائد
1- مشروعية الوقف.	1 - الحث على ترك الأثر الصالح بعد الموت.
2- استحباب الصدقة الجارية.	2. العلم النافع يعود على صاحبه بالخير بعد وفاته .
	3- الدعوة إلى حسن تربية الأولاد.

أولاً: تعريف الميراث:

- الميراث لغة : انتقال الشيء من جهة إلى أخرى.
- الميراث اصطلاحاً: اسم لما يستحقه الوارث من مورثه بسبب من أسباب الإرث، سواء كان المتروك مالا أو عقارا أو من الحقوق الشرعية (مثل الدين والرهن عند الغير) ويسمى الإرث.

- تعريف علم الميراث (اصطلاحاً): العلم الذي يعرف به من يرث، ومن لا يرث، ومقدار إرث كل وارث. ويسمى (علم الفرائض).

ثانياً: مشروعية الميراث: الميراث مشروع بالقرآن والسنة والإجماع.

- قال تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلَّذِ كَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ﴾ النساء 11.
- وقال النبي ﷺ: (أَلْحِقُوا الْفَرَائِضَ بِأَهْلِهَا، فَمَا أَبْقَتِ الْفَرَائِضُ، فَلِأُولَى رَجُلٍ ذَكَرٍ). البخاري.

ثالثاً: الحكمة من تشريع الميراث:

1. التوزيع العادل للتركة وعدم احتكارها.
2. تحقيق التكافل بين أفراد الأسرة والقرباة.
3. منع الخصومة وتحقيق صلة الأرحام.
4. ضمان حق المرأة في الميراث وتشريع ذلك.
5. تحصين الأبناء والورثة من آفة الفقر.
6. حفظ المال وصيانتة.

رابعاً: الحقوق المتعلقة بالتركة: ترتب الحقوق حسب أهميتها، كما يلي: (تدوم)

1. تجهيز الميت: وهو ما يلزم الميت من وفاته حتى دفنه.
2. قضاء الديون: بدفع ديون الميت لمستحقها (ديون الله: الزكاة/ ديون العباد)
3. تنفيذ وصايا الميت: في حدود الثلث إذا كانت لغير الورثة.
4. حق الورثة: بتقسيم باقي التركة على الورثة.

خامساً: أركان الميراث وشروطه:

أ- أركان الميراث: 1- المورث: الميت الذي ترك المال.

2- الوارث: المستحق للإرث.

3- الموروث: التركة من الأموال والحقوق.

ب- شروط الميراث:

- 1- موت المورث: حقيقة أو حكماً كالمفقود الذي يحكم القاضي بوفاته.
- 2- حياة الوارث بعد موت مورثه: حياة حقيقية ولو بلحظة، أو تقديرية كالحمل.
- 3- العلم بالجهة المقتضية للإرث: من جهة النسب (درجة القرابة) والزوجية والولاء.
- 4- انتفاء مانع من موانع الميراث.

سادساً: أسباب الميراث وموانعه:

أ- أسباب الميراث:

- 1- النسب الحقيقي: تشمل رابطة النسب جهة الأبوة والبنوة والأخوة والعمومة.
- 2- الزواج الصحيح: يتوارث الزوجان بقيام عقد الزواج الصحيح بينهما.
- 3- الولاء: يرث السيد العبد الذي أعتقه إذا لم يكن لهذا العبد وارث.

ب- موانع الميراث: (عش لك رزق)

- 1- عدم الاستهلال: فالمولود الذي لا يستهل صارخا من بطن أمه لا يرث ولا يورث.
- 2- الشك في أسبقية الوفاة: ك وفاة متوارثين في حادث سير ولم يعلم أيهما مات أولا.
- 3- اللعان: إذا تم اللعان بين الزوجين يفترقان ولا يتوارثان.
- 4- الكفر واختلاف الدين: لقول النبي ﷺ: (لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ وَلَا الْكَافِرُ الْمُسْلِمَ).
- 5- الرق: لا يرث العبد الحر؛ لأنه مملوك لسيده. (لو ورث لذهب المال لسيده وهو أجنبي).
- 6- الزنا: ابن الزنا لا يرث إلا من أمه.
- 7- القتل: إذا قتل الوارث مورثه منع ميراثه لقول النبي ﷺ: (الْقَاتِلُ لَا يَرِثُ).

من أحكام الأسرة في الإسلام: الورثة وطرق ميراثهم

أولاً: طرق الميراث:

أ- بالفرض: وهو النصيب الذي قدره الشارع للوارث، ك $\frac{1}{2}$ ، $\frac{1}{4}$ ، $\frac{1}{8}$ ، $\frac{2}{3}$ ، $\frac{1}{3}$ ، $\frac{1}{6}$.

والورثة بالفرض فقط: - من الرجال: الزوج، الأخ لأم.

- ومن النساء: كل الوارثات عدا المعتقة.

- مثال 1: ميراث الزوج $\frac{1}{2}$ عند انعدام الفرع الوارث، و $\frac{1}{4}$ عند وجود الفرع الوارث.

- مثال 2: ميراث الأم $\frac{1}{6}$ عند وجود فرع وارث أو جمع من الإخوة، وإذا عدموا ترث $\frac{1}{3}$.

ب- بالتعصيب: حيث لا يكون للوارث سهم مقدر، وإنما يرث المال إن لم يكن معه صاحب فرض، أو يأخذ ما بقي من أصحاب الفروض، وعصبة الميت هم أقاربه من جهة الأب، وقد تلحق بهم بعض النساء مثل البنات مع الأبناء، والأخوات مع الإخوة بشروط.

والذين يرثون بالتعصيب فقط:

- من الرجال: كل الوارثون عدا الزوج والأخ لأم، والأب والجد.

- ومن النساء: المعتقة.

- مثال 1: يأخذ الابن تعصيبا كل التركة، إن لم يكن معه أصحاب فروض، ويأخذ الباقي إن كان معه أصحاب فروض.

- مثال 2: إذا اجتمعت بنت مع ابن، يصبحان عصبة معا، ويقتسمان التركة للذكر مثل حظ الأنثيين.

ج- بالفرض والتعصيب: حيث يأخذ الوارث نصيبه من جهتي الفرض والتعصيب، أحيانا بالفرض وأحيانا بالتعصيب، وأحيانا بهما معا، كالأب والجد.

- مثال 1: الأب مع البنت يأخذ $\frac{1}{6}$ فرضا، والباقي تعصيبا بعد $\frac{1}{2}$ البنت.

ثانياً: الوارثون من الرجال والنساء:

أ- الوارثون من الرجال:

- 1- الأب. 2- الجد من قبل الأب وإن علا. 3- الابن. 4- ابن الابن وإن نزل. 5- الأخ الشقيق. 6- الأخ لأب. 7- الأخ لأم. 8- ابن الأخ الشقيق. 9- ابن الأخ لأب. 10- العم الشقيق. 11- العم لأب. 12- ابن العم الشقيق. 13- ابن العم لأب. 14- الزوج. 15- المعتق.

ب- الوارثات من النساء:

- 1- الأم. 2- الجدة من قبل الأب وإن علت. 3- الجدة من قبل الأم وإن علت. 4- البنت. 5- بنت الابن. 6- الأخت الشقيقة. 7- الأخت لأب. 8- الأخت لأم. 9- الزوجة. 10- المعتقة.

ثالثاً: معايير التفاوت في الأنصبة:

أ- **درجة القرابة:** كلما كان الوارث أقرب من المتوفى كان ميراثه أكبر، والعكس صحيح،
دونما اعتبار لجنس الوارثين.

- مثال: ترث البنت أكثر من ابن الابن، وترث البنت أكثر من الزوجة؛ لأنها الأقرب.

بنت	$\frac{1}{2}$	زوجة	$\frac{1}{8}$	ابن الابن	الباقى
-----	---------------	------	---------------	-----------	--------

ب- **الوارث المقبل على الحياة:** الأجيال المستقبلية للحياة، وتستعد لتحمل الأعباء، عادة ما يكون نصيبها في الميراث أكبر من نصيب الأجيال التي تستدبر الحياة.

- مثال 1: بنت المتوفى ترث أكثر من أمه (إناث).

بنت	$\frac{1}{2}$	الأم	$\frac{1}{6}$	الأب	$\frac{1}{6} + \text{الباقى}$
-----	---------------	------	---------------	------	-------------------------------

- مثال 2: يرث الابن أكثر من الأب (ذكور).

الأم	$\frac{1}{6}$	الأب	$\frac{1}{6}$	الابن	الباقى
------	---------------	------	---------------	-------	--------

ج- **العبء المالى:** إذا تساوى الوارثون في درجة القرابة، و موقع الجيل الوارث، مثل أولاد المتوفى، ذكوراً وإناثاً، أو إخوة رجالاً ونساء، يكون تفاوت العبء المالى هو السبب في تفاوت أنصبة الميراث.

- مثال: قوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ وقوله: ﴿وَإِنْ كَانُوا إِخْوَةً رِجَالًا وَنِسَاءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ﴾ والحكمة الربانية في هذا التفاوت مردّها إلى أن الأخ يجب عليه تكاليف إضافية، من دفع مهر زواجه، و النفقة على نفسه وزوجته وأبنائه من جهة، وعلى أخته التي يعولها من جهة أخرى، حتى تتزوج، أما الأخت فغير مكلفة بدفع مهر الزواج ولا النفقة ولو كانت غنية.

- استنتاج: لم يعمم القرآن الكريم هذا التفاوت بين الذكر والأنثى في عموم الوارثين، وإنما حصره في وضعيات معينة تتساوى فيها درجة القرابة وموقع الجيل الوارث، وليس الأمر عاماً في كل أحكام الميراث حتى يقال أن الإسلام ظلم المرأة وفضل الرجل عليها.

فهناك أربع (04) حالات فقط ترث المرأة نصف ما للرجل، وهناك حالات ترث فيها المرأة أكثر من الرجل، وحالات تساوي الرجل في الميراث، وحالات ترث المرأة ولا يرث الرجل.

رابعاً: مسائل تطبيقية (حسب المقرر)

1/ توفي رجل وترك: ابناً، وصديقاً، وبنتاً من الرضاع، ومطلقة انتهت عدتها، وجاراً، وزوجة، وصاحب دين، وزوجة نصرانية، ومتكفل بها، وعبداً معتقاً، هل يرث كل واحد منهم ولماذا؟

ج/ - الزوجة ترث لقيام سبب الميراث (الزوجية) بينها وبين الميت.

- الابن يرث لتحقيق سبب الميراث (النسب) بينه وبين الميت.

- المطلقة المنتهية عدتها لا ترث لعدم تحقق سبب الميراث (الزوجية) بينها وبين الميت.

- الصديق والجار، صاحب الدين، لا يرثون لعدم تحقق أسباب الميراث (النسب، الزواج الصحيح، الولاء) بينهم وبين الميت، وصاحب الدين يأخذ حقه من التركة مباشرة قبل الميراث.

- الزوجة النصرانية: لا ترث؛ لوجود مانع الكفر واختلاف الدين.

- البنت من الرضاع، والمتكفل بها: لا ترثان لعدم تحقق سبب الميراث (النسب) بينهما وبين الميت.

- العبد المعتق: لا يرث؛ لأن المقصود بالولاء أن يرث السيد العبد المعتق، وليس العكس.

2/ حدّد من بين هؤلاء الوارثون من الرجال والوارثات من النساء: الابن، الجد للأب، العم لأب، الخال، ابن الأخت، بنت العم، بنت الأخت، بنت الابن، ابن الأخ لأم، بنت البنت، الجدة لأم.

ج/ - الوارثون من الرجال: الجد لأب، الابن، العم لأب. - الوارثات من النساء: الجدة لأم، بنت الابن.

3/ هل لصاحب الدين حق في التركة؟

ج/ نعم له حق في التركة وليس له حق في الميراث.

أولاً: تعريف الربا:

- **لغة:** الفضل والزيادة والنمو.

- **شرعاً:** عقد على عوض مخصوص غير معلوم التماثل في معيار الشرع حالة العقد، أو مع التأخير في البدلين أو أحدهما.

- **شرح التعريف (للفهم):** عقد: معاملة بين طرفين من دين أو بيع. / عوض مخصوص: بدل من الأصناف الربوية. / غير معلوم التماثل في معيار الشرع: غير معلوم التساوي، حيث اشترطه الشرع في الكيل أو الوزن. / حالة العقد: عند بناء العقد. / التأخير في البدلين أو أحدهما: إشارة إلى عدم تحقق الفورية والتقابض في نفس المجلس.

ثانياً: حكم الربا ودليله: الربا محرّم بالكتاب والسنة والإجماع.

- **دليله من القرآن:** قال تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ البقرة 275.

- **ومن السنة:** قال جابر رضي الله عنه: (لعن رسول الله ﷺ أكل الربا وموكله وكتابه وشاهديه، وقال: هم سواء) رواه مسلم.

ثالثاً: الحكمة من تحريم الربا:

على الجانب النفسي	1- يسببُ العداوة والبغضاء والأناية. 2- يقضي على الأخلاق الفاضلة وحب الخير.
على الجانب الاجتماعي	1- يقضي على التعاون وإعانة المحتاجين. 2- يؤدي إلى نشر الطبقية في المجتمع. 3- يؤثر على وحدة الشعور بين المسلمين واتحادهم.
على الجانب الاقتصادي	1- هو سببٌ لمحق البركة والأزمات المالية. 2- هو وسيلة من وسائل الاستعمار الحديث (استعمار اقتصادي). 3- حرم الربا حفاظاً على مال المسلم حتى لا يؤول بالباطل.

4/ ما هي الحقوق المقدمة على حق الورثة بالترتيب؟

ج/ هي حق الميت في التجهيز، ثم حق صاحب الدين، ثم حق الموصى له.

5/ مات شخص بديار الغربة، وفي حسابه 500 مليون سنتيم، وكان قد أوصى أن يتصدق بمقدار 200 مليون سنتيم لجمعية كافل اليتيم، هل تنفذ وصيته إذا علمت أن تكاليف دفنه ونقله لبلاده تقدر بـ 50 مليون سنتيم، وأنه كان قد اقترض 150 مليون سنتيم ولم يرجعه بعد؟ وكم حق الورثة؟

ج/ التركة تقدر بـ (500 مليون سنتيم) نطرح منها حق التجهيز (50 مليون سنتيم) و حق الدين المقترض (150 مليون سنتيم) فيبقى منها (300 مليون)، وما دامت الوصية (200 مليون سنتيم) تتعدى ثلث الباقي (300 مليون سنتيم) فلا ينفذ منها إلا الثلث أي (100 مليون سنتيم)، فيكون حق الورثة 300 م – 100 م = 200 م.

5/ ما الفرق بين الميراث والوصية والوقف؟

الحكم	الميراث	الوصية	الوقف
واجب	يجب تنفيذها	مستحب	
المقدار	محدد شرعاً	في حدود الثلث	حسب رغبة الواقف
المستفيد	الورثة	الموصى له	الموقوف عليهم، الصالح العام



رابعاً: أنواع الربا:

أ- ربا الديون: (ربا الجاهلية) (ربا القروض)

1- تعريفه ومثاله:

- لغة: الدين هو القرض.

- اصطلاحاً: الزيادة المشروطة التي يأخذها الدائن من المدين نظير التأجيل.

* مثاله:

1- قرض الدائن 1000 دج واشتراط سداد 1500 دج على المدين.

2- اشتراط الدائن على المدين زيادة المال، إذا حل موعد السداد، ولم يدفع.

3- اشتراط جارة على جارتها قبض 1 كغ سميد + 1 ل زيت بدل 1 كغ سميد المقرض.

4- أَنْ يَكُونَ لِلرَّجُلِ عَلَى الرَّجُلِ الْحَقُّ إِلَى أَجَلٍ فَإِذَا حَلَّ الْأَجَلُ قَالَ: أَتَقْضِي أَمْ تُرَبِّي؟

5- أن يكون على الرجل إبل صغيرة، فإذا حل الأجل ولم يدفع، زيد له في الأجل مع دفع إبل أكبر منها.

2- دليل تحريمه:

عموم الآيات والأحاديث التي حرّمت الربا دون استثناء لهذا النوع.

- كقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ البقرة 275.

- وقول جابر رضي الله عنه: (لعن رسول الله ﷺ أكل الربا وموكله وكتبه وشاهديه، وقال: هم سواء) رواه مسلم.

وقد أجمع العلماء على ذلك، ووضعوا قاعدة (كل قرض جر نفعا مشروطا فهو ربا).

ب- ربا البيوع: وهو قسمان: (ربا الفضل و ربا النسبة)

أ- ربا الفضل:

1- تعريفه ومثاله:

- لغة: الزيادة. - اصطلاحاً: بيع مطعومين أو نقدين من جنس واحد مع زيادة أحد البديلين عن الآخر

* مثاله: - بيع قنطار قمح جيد بقنطار ونصف من القمح الأقل جودة حالاً.

- بيع درهم بدرهمين حالاً.

2- دليل تحريمه:

قول النبي ﷺ: (الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ وَالْمِلْحُ بِالْمِلْحِ، مِثْلًا بِمِثْلٍ، سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ، يَدًا بِيَدٍ، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ) رواه مسلم.

ملاحظة: حرّم ربا البيوع لأنه يفضي إلى ربا الديون

3- علة تحريمه:

- في الذهب والفضة والعملات المعاصرة: علة التحريم هي الثمنية.

- في المطعومات علة التحريم هي الاقتيات والادخار.

- معنى الاقتيات، والادخار (للفهم):

الاقتيات: من القوت، وهو ما تقوم بنية الجسم باستعماله، بحيث لا تفسد عند الاقتصار عليه، وألحق بها الملح لأنه يصلح القوت.

والادخار: إعداد المطعوم وإمساكه لاستعماله وقت الحاجة.

ب- ربا النسئة:

1- تعريفه ومثاله:

- لغة: من النساء وهو التأخير.

- اصطلاحاً: الزيادة مقابل التأجيل في تسليم أحد البدلين الربويين سواء اتحد جنسهما أم اختلف.

* مثاله:

- بيع قنطار من القمح الجيد بقنطار من القمح الأقل جودة يُدفع مؤجلاً، فالمدة الزمنية تؤدي في الغالب إلى تغير القيمة، فتكون الزيادة في أحد العوضين.

- بيع 1 كغ من التمر ب 3 كغ من القمح يدفع بعد شهر.

- بيع 100 يورو ب 20,000.00 دج تدفع بعد شهر.

2- دليل تحريمه: قال النبي ﷺ: (إِنَّمَا الرِّبَا فِي النَّسِيئَةِ) رواه البخاري ومسلم.

3- علة تحريمه:

- في الذهب والفضة والعملات المعاصرة: علة التحريم هي الثمنية.

- في المطعومات علة التحريم هي الطعمية.

- معنى الطعمية (الفهم): هي صفة لكل ما أعد للطعام لا للتداوي، سواء كان قوتاً أو غير قوت، مدخراً أو غير مدخر، أما إن كان للتداوي لم تجر فيه النسئة.

ملاحظة: دلّ الحديث أن الأصناف الربوية في الفضل والنسيئة هي:

أ- النقدان: الذهب والفضة، ويلحق بهما قياساً ما يقوم مقامهما من العملات المعاصرة كالدينار، اليورو، والريال

ب- المطعومات: القمح (البر)، الشعير، ويلحق بهما قياساً باقي الحبوب كالأرز والذرة...

- التمر يلحق به أيضاً الفواكه الجافة. - الملح ويلحق به التوابل.

ملاحظة: استنتاجات من علة تحريم الربا في البيوع (الفضل والنسيئة):

1/ كل مادة فيها الثمنية يحرم فيها ربا الفضل والنسيئة معا إذا بيعت بجنسها.

2/ كل مادة فيها الاقتيات والادخار يحرم فيها ربا الفضل والنسيئة معا إذا بيعت بجنسها. باعتبار الطعمية صفة مركبة في كل مقتات مدخر.

3/ كل مادة فيها الطعمية وليس فيها الاقتيات والادخار، يحرم فيها ربا النسئة فقط، ولا يحرم فيها التفاضل.

خامساً: القواعد العامة لاستبعاد المعاملات الربوية في البيوع

1- القاعدة الأولى: في حال تبادل شيء بجنسه (ذهب بذهب، أو تمر بتمر...)

يشتراط: تساوي البدلين و التسليم الفوري، أي يحرم: التفاضل و النسيئة (التأخير).

2- القاعدة الثانية: عند اختلاف جنس المتبادلين وتساوي العلة (ذهب بفضة، أو قمح بشعير).

يشتراط: التسليم الفوري فقط، أي يحرم: التأجيل، ويجوز: التفاضل.

3- القاعدة الثالثة: إذا اختلف المتبادلان في الجنس والعلة معا (ذهب بشعير، فضة بتمر)، فللمتعاقدين الحرية في التعامل، فلا يشترط تساوي البدلين و التسليم الفوري، أي يجوز: التفاضل والتأخير، والتساوي والفورية.



سادسا: تطبيقات

1- مبادلة 50 كغ من القمح الجيد بـ 100 كغ من القمح الرديء حالا، تعتبر من ربا الفضل؛
لكون القمح من الأصناف الربوية التي علتها الاقتيات والادخار، فتشترط المساواة وهي غير متحققة.

2- مبادلة 50 كغ من التمر الجيد بـ 50 كغ من التمر الرديء إلى أجل، تعتبر من ربا النسيئة
لكون التمر من الأصناف الربوية (المطعومات)، فتشترط الفورية وهي غير متحققة.

3- مبادلة 50 كغ من الشعير الجيد بـ 100 كغ من الشعير الرديء إلى أجل، من ربا الفضل
والنسيئة معا، لكون الشعير من الأصناف الربوية، ولتوفر العلتين معا (الاقتيات والادخار-
الطعمية)، فتشترط المساواة والفورية وكلاهما غير متحقق.

4- مبادلة خاتم (5غ) من ذهب بـ 16000.00 دج حالا، ليس فيها ربا، لاختلاف الجنسين، وعدم
اشتمال المعاملة على التأجيل (تحقق شرط الفورية).

5- مبادلة 6 كغ من البطاطا بـ 2 كغ من الموز إلى أجل، معاملة تشتمل على ربا النسيئة، لكون
البطاطا والموز من الأصناف الربوية التي علتها الطعمية، فتشترط الفورية وهي غير متحققة.

6- مبادلة هاتف واحد من نوع ifone بـ 15 هاتفا من نوع Nokia 1100، لا تعتبر ربا حالا أو
عاجلا، لأنّ الهواتف ليست من الأصناف الربوية.

7- مبادلة 100 يورو بـ 16000.00 دج حالا، ليست ربا؛ لاختلاف الجنسين الربويين (اليورو
والدينار) فلا تشترط المساواة؛ ولغياب التأجيل (تحقق الفورية).

8- مبادلة 100 يورو بـ 16000.00 دج إلى أجل، من ربا النسيئة، لعلّة الثمنية الجامعة بين
الجنسين المختلفين الربويين، ووجود التأخير. (عدم تحقق الفورية).

9- مبادلة خاتم ذهب وزن 10 غ بسلسلة ذهبية وزن 10 غ حالا، ليس ربا، لوجود التساوي،
والتسليم الفوري. (تحقق المساواة + الفورية).

10- مبادلة 1 كغ برتقال بـ 2 كغ موز إلى أجل، من ربا النسيئة، لأنه يشترط التسليم الفوري في
الطعمية.

11- دفع صديق 1500 دج لصديقه الذي أقرضه 1000 دج دون اتفاق أو اشتراط على
الزيادة، لا تعد هذه المعاملة من الربا، وإنما من حسن الأداء والقضاء.

12- حكم المبادلات مع التعليل:

(أ) - بيع 70 كغ من القمح بـ 20 كغ من التمر إلى أجل.

(ب) - بيع 19000 دينار جزائري بـ 150 أورو يدا بيد.

المبادلة	الحكم	التعليل
(أ)	حرام (لا يصح)	اختلاف الجنسين واتحاد علة المطعومية، فيحرم حينئذ التأجيل المفضي لربا النسيئة
(ب)	جائز (يصح)	اختلاف الجنسين وتوفر شرط التقابض في الحال

12- جدول توضيحي للشروط الواجب تو افرها في البيوع حسب اختلاف جنس العوضين.

	ذهب	فضة	بر	شعير	تمر	ملح	دج	أرز	بطاطا	أورو
ذهب										
فضة										
بر										
شعير										
تمر										
ملح										
دج										
أرز										
بطاطا										
أورو										

الحرية ☐ الفورية ☐ المساواة + الفورية ☐

من المعاملات المالية الجائزة

أولاً: مفهوم المعاملات المالية: الأحكام والأفعال المتعلقة بتصرفات الناس في شؤونهم المالية. (المال يشمل كل ما له قيمة مثل: الماشية، والسلع والعقارات...)

ثانياً: بيع الصِّرف

1- تعريفه: أ- لغة: الزيادة، ومنه سميت العبادة النافلة صرفاً.

ب- اصطلاحاً: بيع النقد جنساً بجنس، أو بغير جنس.

والنقد هو: الذهب، والفضة، والأوراق النقدية.

2- حكمه ودليله: جائز بشروط؛ لقول النبي ﷺ: (الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ، وَالْفِضَّةُ بِالْفِضَّةِ،، مِثْلًا بِمِثْلٍ، سَوَاءٌ بِسَوَاءٍ، يَدًّا بِيَدٍ، فَإِذَا اخْتَلَفَتْ هَذِهِ الْأَصْنَافُ فَبِيعُوا كَيْفَ شِئْتُمْ إِذَا كَانَ يَدًّا بِيَدٍ) رواه مسلم.

3- شروطه: 1- أن ينعقد على بيع النقد بالنقد، سواء اتحد الجنس أو اختلف.

2- عند اتحاد الجنس تشترط المساواة (التماثل) + التقابض (الفورية).

3- عند اختلاف الجنس تشترط الفورية.

4- حكم العملات المتداولة حالياً:

1- العملات المعاصرة، والأوراق النقدية أجناس مختلفة، فالدينار الجزائري جنس، والأورو جنس، والدرهم المغربي جنس، والدولار جنس، وهكذا...

2- للأوراق النقدية المعاصرة نفس أحكام النقدين (الذهب والفضة)، فعند اتحاد الجنس (دج - دج) يشترط التساوي والتسليم الفوري، وعند اختلاف الجنس (دج - يورو) يشترط التسليم الفوري فقط.

6- أمثله: - بيع خاتم وزن 10 غ ذهب بسلسلة وزن 10 غ ذهب في نفس المجلس.

- بيع 100 دولار بـ 20 000.00 دج حالا (في نفس المجلس).

ثالثاً: بيع التقسيط

1- تعريفه:

أ- لغة: التجزئة.

ب- اصطلاحاً: عقد على مبيع حالا، بثمن مؤجل، يؤدي مفرقا على أجزاء معلومة، في أوقات معلومة.

2- حكمه ودليله: جائز لعموم الأدلة الدالة على جواز البيع، والتسهيل على الناس.

- **من القرآن:** عموم قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾ البقرة 275، والآية تشمل البيع نقداً والمؤجلاً.

- **من السنة:** عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ (اشترى من يهودي طعاماً إلى أجل) رواه مسلم.

- **من المعقول (القياس):** يقاس على المكاتب المشروعة، والتي هي بيع قائم على شراء العبد حريته مقابل أقساط يدفعها لسيده.

3- شروطه:

1- ألا يكون ذريعة إلى الربا. (بيع العينة)

2- أن يكون البائع مالكا للسلعة.

3- أن تكون السلعة المبيعة مسلمة حالا لا مؤجلاً.

4- أن يكون الأجل والثمن معلومين.

5- أن يكون الثمن والسلعة مما لا يجري بينهما ربا النسبة. (مثل: الذهب مع دج)

6- أن يكون الثمن ديناً لا عينا (نقداً لا سلعة).

4- مثاله: - شراء تلفاز ثمنه حالا (30 000 دج) بـ (45000 دج) تدفع على أقساط معلومة لمدة سنتين.

- شراء سيارة بـ 120 مليون تدفع عبر أقساط معلوم لمدة 5 سنوات.

رابعاً: بيع المراجعة

1- تعريفه: أ- لغة: من الربح، وهو الزيادة والنماء.

ب- اصطلاحاً: بيع ما اشترى بثمنه وبيع معلوم.

2- حكمه ودليله: جائز شرعاً للأدلة التالية:

- **من القرآن:** تدخل في عموم قوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ﴾ البقرة 275، وقوله: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونُ بِحِرَّةٍ عَنْ رَاضٍ مِنْكُمْ﴾ النساء: 29

- **من عمل الصحابة:** ورد عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنه كان يشتري العير فيقول: (من يربحي عقلها، من يضع في يدي ديناراً) سنن البيهقي. العير: الإبل بأحمالها. عقلها: الحبل.

3- شروطه:

1- أن يكون العقد الأول صحيحاً. 2- أن يكون الثمن الأول معلوماً.

3- معرفة مقدار الربح.

4- ألا تحتوي المراجعة على الربا المحرم، ولا تكون ذريعة إليه.

5- مثاله:

- يشتري أحدهم سلعة بـ 1000 دج، ويبيعها برأس مالها المعلوم + 500 دج ربح.

- طلب شخص من آخر بأن يشتري له سلعة، ويَعِدُه بأنه إذا قام بشرائها، سيشتريها منه، ويربحه فيها مقداراً محدداً. (المراجعة للأمر بالشراء).

خامساً: الحكمة من تشريع البيوع

1- التيسير على الناس ورفع الحرج عنهم. 2- سد حاجة الناس بصورة أوسع.

3- تنمية المال بطرق أوسع. 4- تنويع آليات الكسب المشروع.



الحرية الشخصية ومدى ارتباطها بحقوق الآخرين

الحديث: عن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا، وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا. فَإِنْ يَتْرَكُوهُمْ وَمَا ارَّادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا" رواه البخاري.

أولاً: التعريف بالصحابي راوي الحديث:

هو النعمان بن بشير بن سعد الأنصاري الخزرجي، ابن عمرة وبشير رضي الله عنه، أول مولود للأنصار بعد الهجرة بـ 14 شهراً، سكن الشام وولي إمرة الكوفة في عهد معاوية رضي الله عنه، كان شاعراً وخطيباً، روى 114 حديثاً، توفي بحمص سنة 64 هـ.

ثانياً: شرح المفردات:

القائم على حُدُودِ اللَّهِ: القائم بأمر الله من الأمر بالمعروف وإنكار المنكر. - الوَاقِعُ فيها: المعتدي عليها. - اسْتَهَمُوا: اقترعوا فيما بينهم. - اسْتَقَوْا: طلبوا السقيا والماء. - خَرَقْنَا: أحدثنا ثقباً. - نَصِيبُنَا: حقنا من القرعة. - نُؤْذِي: نضر. - أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ: منعوهم.

ثالثا: المعنى الإجمالي للحديث:

مثل النبي ﷺ في هذا الحديث حال الناس بالسفينة ومن عليها من المصلحين والمفسدين؛ ليدلنا على حدود الحرية و وظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، هذه الوظيفة الحضارية النابعة عن الشعور بالمسؤولية والمجسدة لقيمة التعاون على الإصلاح، والتي تعدّ صمام أمان للمجتمع تحفظه من الهلاك وتفسّي الفساد.

رابعا: الإيضاح والتحليل:

1- مفهوم الحرية الشخصية: قدرة الفرد على اتخاذ قراراته وتحديد خياراته بنفسه دون التعرّض للإجبار أو الضغط من أي جهة خارجيّة.

2- ضوابط الحرية الشخصية: حرية الإنسان تنتهي عندما تبدأ حقوق الآخرين، وهي مقيدة بضوابط شرعية تتمثل في:

1- عدم مخالفة الشرع: لقوله تعالى: ﴿ تَلَكَّ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا ﴾ البقرة: 229

2- عدم إيذاء النفس: لقوله سبحانه: ﴿ تَوَفَّوْا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ البقرة: 195.

3- عدم إيذاء الآخرين: لقول النبي ﷺ: (المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده).

4- ارتباط الحرية بالمسؤولية: فالإنسان مسؤول عن أفعاله وخياراته ومؤاخذ عليها.

3- مسؤولية تغيير المنكر: تغيير المنكر وظيفة جماعية إصلاحية، تقع على عاتق الجميع كل حسب موقعه وقدرته وصلاحياته، وذلك من أجل الحفاظ على ثوابت الأمة وقيمها، وصون المجتمع من الفساد والشر، وما ينتج عنهما من العذاب والهلاك.

4- مراتب تغيير المنكر:

بيّننا النبي ﷺ في قوله: (من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان) رواه مسلم.

1/ التغيير باليد: لمن كلف به وقدر عليه، كالحاكم مع الرعية، والوالد مع ولده.

2/ التغيير باللسان: بالنصح والوعظ والإرشاد، والتذكير بالله وحرماته.

3/ التغيير بالقلب: بكره المنكر وعدم الرضا به.

5- من شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر:

1- أن يكون متفقا على أنه منكر غير مختلف فيه.

2- أن يكون ظاهرا وليس عن طريق التجسس والبحث .

3- أن لا يؤدي إلى منكر أشد منه.

4- أن يكون الأمر أهلا لذلك وقدوة.

خامسا: الأحكام والفوائد:

الفوائد	الأحكام
1- الحث على الإصلاح والنهي عن المنكر.	1- وجوب حفظ حدود الله.
2- تقدم المصلحة العامة على الخاصة.	2- تحريم التعدي على حدود الله.
3- ضرب المثل أسلوب نبوي تربوي.	3- وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.
4- بيان أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.	4- إباحة القرعة.



أولاً: النسب:

1- تعريف النسب:

أ- لغة: الإلحاق والقرابة.

ب- اصطلاحاً: إلحاق الولد ذكراً كان أو أنثى بوالده.

2- أهمية النسب:

1- ترتبط به الكثير من الأحكام الشرعية ومسائل الحلال والحرام.

2- النسب من أسباب الميراث، فبه يعرف من له حق في الميراث.

3- معرفة المحرمات من النساء.

4- حفظ الأعراض وصيانتها.

3- سلب النسب:

- الزواج: بقيام الرابطة الزوجية بين الرجل والمرأة عند ابتداء الحمل، ينسب ولدها إليه

مباشرة، ولا يحتاج إلى سبب آخر. قال ﷺ: (الولد للفراش وللعاهر الحجر) متفق عليه. أي لا ينسب الولد إلا لصاحب الفراش الشرعي.

4- طرق إثبات النسب:

أ- الإقرار بالبنوة: وهو اعتراف الرجل ببنوة ولده.

ب - البيئة الشرعية: وتتمثل في الإشهاد، بشهادة رجلين، أو رجل وامرأتين، وتتضمن

الوثائق الرسمية كالدفتري العائلي و وثيقة عقد الزواج، ومن الحلول المعاصرة في الحالات

الخاصة بالبصمة الوراثية (ADN) والأخذ بها يدخل في المصالح المرسلة، و تعرف

بكونها: (التركيب الوراثي المشتغل على مورثات منقولة من الأصول إلى الفروع، محددة

للهوية الخاصة بالكائن الحي، عبر منحه صفاته وخصائصه).

5- مجهول النسب وحقوقه:

مجهول النسب كل من لم يُعرف نسبه لسبب من الأسباب، كالحروب، والكوارث، والعلاقات والمحرمة، وحالات الإهمال والضياع والاختطاف. ومن حقوقه:

1- الرعاية والكفالة: بتربيته و القيام على شؤونه، وتوفير الحاجات الأساسية للحياة .

2- الهوية: بمنحه اسماً ولقباً، وتسجيله في سجلات الحالة المدنية.

3- الأخوة والموالة: حتى لا يعيش مهمشاً مظلوماً.

4- حفظ الكرامة: وعدم التعرض بما يسيء إلى سمعته أو يؤذي نفسيته.

- ملاحظة: تعتبر الوصية في حدود الثلث حلاً شرعياً للمشكلة المادية للمتكفل به عند الميراث.

ثانياً: التبني:

1- تعريف التبني:

أ- لغة: ادعاء البنوة، أي اتخاذ صبي الغير ابناً.

ب- اصطلاحاً: إلحاق ولد الغير بالنفس وإعطائه صفة البنوة الشرعية.

2- حكمه ودليله: التبني محرم بقوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعَاءَكُمْ أَبْنَاءَكُمْ﴾، وقوله: ﴿أَدْعُوهُمْ

لأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاِخْوَنُكُمْ فِي الَّذِينَ وَمَوْلَاكُمْ﴾ [الأحزاب: 4-5]. وقول

النبي ﷺ: (من ادعى إلى غير أبيه وهو يعلم فالجنة عليه حرام) رواه البخاري.

3- الحكمة من تحريم التبني:

1- الحفاظ على رابطة الأسرة التي هي رابطة الرحم والدم المحرم.

2- إقرار الحق والعدل والبعد عن الكذب والتزوير والادعاء.

3- ضمان حقوق الأسرة، خاصة في الميراث.

4- حفظ الأنساب من الاختلاط والعلاقات من الاختلال.

1- تعريف الكفالة:

أ- لغة: الالتزام والضم.

ب- اصطلاحاً: الالتزام بالقيام على شؤون المكفول وتربيته ورعايته.

2- حكمها ودليلها:

الكفالة مستحبة ومشروعة لقوله تعالى في كفالة زكريا الطاهر لمريم عليها السلام: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾ آل عمران 37 . وقوله ﷺ: (أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ هَكَذَا وَأَشَارَ بِالسَّبَابَةِ وَالْوُسْطَى ، وَفَرَّجَ بَيْنَهُمَا شَيْئًا) رواه البخاري.

3- الحكمة من تشريع الكفالة:

1- توفير الجو الأسري المناسب للنمو الطبيعي والسوي.

2- رعاية شؤون المكفول والقيام بتربيته وتعليمه والنفقة عليه.

3- حماية المكفول من الاستغلال والآفات والانحرافات.

4- تحقيق التعاون والتكافل بين أفراد المجتمع.

5- التعبد وكسب الأجر والثواب.

- ملاحظة: يعتبر الرضاع حلاً شرعياً لمشكلة المحرمية وما ينتج عنها من حرج عند البلوغ، حيث يصبح المكفول من المحارم.



أولاً: نظرة الإسلام إلى اختلاف الدين:

الاختلاف في الدين واقع يعيشه الناس، والمسلم مطالب بتجاوز عقدة الاختلاف، والتعامل مع أصحابه، تعاملًا إيجابيًا يخدم الاستخلاف في الأرض؛ للأسباب التالية:

1. اختلاف الدين واقع بمشيئة الله تعالى الكونية.

2. المسلم مكلف بدعوة الناس لا محاسبتهم على إيمانهم أو كفرهم.

3. المسلم مأمور بالعدل وحسن الخلق مع كل الناس.

4. المسلم يعتقد بكرامة كل إنسان عند الله تعالى.

ثانياً: أسس علاقة المسلمين بغيرهم:

1- التعارف والتواصل: تعرّف المسلمين على غيرهم يمكن من تبليغ رسالات الله، ويفتح مجال التواصل والتقارب والاستفادة، والإطلاع على أخلاق الإسلام من خلال معرفة أهلها، قال تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾ الحجرات 13.

2- التعايش السلمي: يتعايش المسلمون مع غيرهم من أصحاب الديانات الأخرى، ويقبلون بهم، ويتواصلون معهم تواصلًا إيجابيًا، قائمًا على الأخلاق الإسلامية السامية، قال سبحانه: ﴿لَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ الممتحنة 8.

3- التعاون: يباح للمسلمين التعاون مع الآخرين، فيما فيه الخير والنفع والصلاح، وتحقيقاً للأهداف المشتركة، وقد كان هذا هدي النبي ﷺ، فقد حضر ﷺ قبل النبوة حلفاً -معاهدة- تنص على مساعدة الضعفاء والمحتاجين، ونصرة المظلومين، وقال ﷺ: (لو أدعى به في الإسلام لأجبت) رواه البيهقي.

أولاً: مناسبة الخطبة وظروفها:

ألقاها النبي ﷺ في حجته الوحيدة، يوم عرفة، في التاسع (9) من ذي الحجة من السنة العاشرة (10) للهجرة من فوق جبل الرحمة (عرفة)، حيث نزل قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكَلْتُ لَكُمْ دِيْنَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نَعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِيْنًا﴾ المائدة 3، وقد حضر الخطبة نحو 140 ألف من المسلمين، وربيعة بن أمية بن خلف يُسمع الناس.

ثانياً: شرح المفردات:

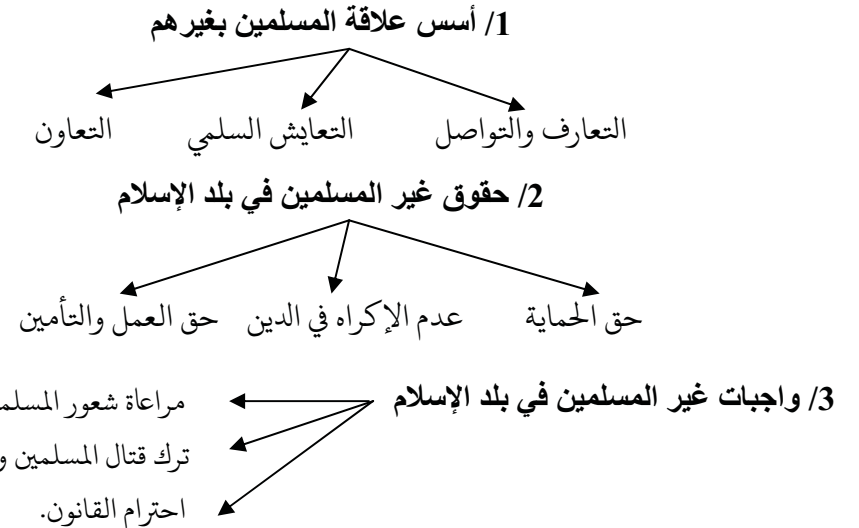
تقوى الله: الخوف من الله وطاعته وعدم عصيانه. يومكم هذا: التاسع من ذي الحجة، شهركم هذا: ذو الحجة. بلدكم هذا: مكة. تحت قدمي: لا أعترف به وليس له قائمة. موضوع: باطل. دماء الجاهلية موضوعة: إبطال الثأر للدماء التي أهدرت في الجاهلية. ربا الجاهلية: ربا النسيئة. ربا الجاهلية موضوع: الربا المنعقد في الجاهلية يبطل في الإسلام، وليس لأهله إلا رأس المال. ربا العباس: الربا الذي تعامل به العباس عم النبي ﷺ في الجاهلية. دم ابن ربيعة: دم ابن ربيعة الذي أهدر في الجاهلية. العمد قود: في القتل العمل القود (القصاص). مآثر الجاهلية: موروثة الجاهلية ومخلفاتها. السدانة: خدمة البيت الحرام. السقاية: سقي الحجيج. ليث وهذيل: قبيلتان عربيتان. النسيء: تأخير حرمة الشهر إلى شهر آخر. استدار كهيئته: تطابق الزمان مع ما أمر الله به. ثلاثة متوالية: ذو القعدة، ذو الحجة، محرم. رجب مضر: مضر قبيلة عربية، وأضيف شهر رجب إليها لأنها كانت تخصه بمزيد من التعظيم، ولا تؤخر حرمة. ليواطئوا: ليوافقوا. غير مبرح: غير شديد. يوطنن: يأذنن ويُجلسن. عوان: أسيرات (قيد الزوجية). ليبلغ الشاهد الغائب: لينقل السامع الخطبة لغيره. للعاهر الحجر: الزاني له الخيبة والعقوبة.

ثالثاً: واجبات غير المسلمين في بلد الإسلام:

1. مراعاة شعور المسلمين: بعدم المساس بالدين، والمجاهرة بالخمور، وأكل الخنزير...
2. ترك قتال المسلمين والتأمر عليهم: بالتخابر، والجوسسة، و المساس بالأمن ...
3. احترام القانون: يجب عليهم الخضوع لقانون ودستور الدولة وعدم مخالفته.

رابعاً: حقوق غير المسلمين في بلد الإسلام:

1. حق الحماية: يلزم الدولة الإسلامية تحمل مسؤولياتها اتجاه رعاياها غير المسلمين، وحماية دماءهم و أموالهم وأعراضهم، ومنع التعدي عليهم، قال ﷺ: (من قتل معاهدا لم يُرْحَ رائحة الجنة) رواه البخاري.
2. عدم الإكراه في الدين: قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ البقرة 256، فيُمنح لهم حق التدين، وممارسة الشعائر، دون الترويج لعقائدهم الباطلة ودعوة الناس إليها.
3. حق العمل والتأمين: يكفل الإسلام لغير المسلمين حق العمل، والكسب المشروع، وتولي المناصب والوظائف، باستثناء المناصب الحساسة كالقضاء والإمامة. والفوضى.



ثالثا: المعنى الإجمالي للخطبة:

في الخطبة تلخيص لأهم المعالم الحضارية للإسلام، والحقوق المتمتع بها، وكذا مقاصد الدين وأحكامه وقيمه.

رابعا: الإيضاح والتحليل:

أ- قيمة الخطبة:

1. **القيمة التشريعية:** تمثل الخطبة رصيда هاما ومرجعا أساسيا في فقه العبادات والمعاملات والعلاقات والجنايات ومقاصد الشريعة.

2. **القيمة الحضارية:** تعدّ الخطبة إعلانا عالميا متقدما لحقوق الإنسان عموما وحقوق المرأة خصوصا، كما اشتملت على أصول العلاقات الاجتماعية وحتى الدولية (الأعراق والأمم).

ب- المحاور الكبرى التي تضمنتها الخطبة :

1. **حق الحياة:** أوجب الإسلام الحفاظ على مقصد الحياة، وحرّم القتل والانتحار، وسائر أشكال التعديّ على النفس، وفي الخطبة بيان لحرمة الدماء، وإبطال لعادة الثأر، وتشديد على تحريم القتال بين المسلمين.

2. **الحق في الأمن:** بتوفير الحماية للأفراد في أنفسهم وأعراضهم وممتلكاتهم، وقد كفله الإسلام، فحرّم التعديّ على الناس، وسرقة الأموال والاعتداء على الأعراض.

3. **حق التملك:** شرع الإسلام وسائل الكسب والتملك المشروع كالميراث والوصية، وأعطى حرية التصرف في غير مخالفة للشرع، وحرّم الاعتداء على أموال الناس وأكلها بالباطل.

4. **الحقوق الأسرية:** اعتنت الشريعة بالأسرة وجعلت العلاقة بين أفرادها قائمة على أداء الحقوق والواجبات، ما يضمن استقرار الأسرة واستمراريتها، وقد أشارت الخطبة إلى

بعض الحقوق الأسرية

- **ومن حقوق الزوج:** الطاعة في المعروف، حفظ شرفه وعرضه، عدم الإذن لمن لا يرغب بدخوله، رعاية شؤون البيت.

- **ومن حقوق الزوجة:** النفقة في المأكل والمشرب والملبس، المسكن، والمعاشرة بالمعروف.

5- **الحق في المساواة والعدالة:** حرصت الشريعة على تطبيق مبدأ العدالة والمساواة بين الناس، فلا اعتبار للجنس ولا اللغة ولا العرق، فكلهم سواسية لا يتفاضلون إلا بالتقوى.

قال ﷺ: ﴿وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ النساء 58.

خامسا: الأحكام والفوائد:

1- بيان حرمة الدماء والأموال والأعراض.

2- تحريم الربا.

3- وجوب حفظ الأمانة وأدائها.

4- بيان حرمة الزمان والمكان اللذين قيلت فيهما الخطبة.

5- بيان أن الخطاب موجه لكل الناس.

6- بيان تبليغ النبي ﷺ الرسالة.

7- وجوب التمسك بالكتاب والسنة.

8- التحذير من عداوة الشيطان وكيده.

9- إلغاء شعائر الجاهلية وتقاليدها.

10- بيان مكانة المرأة في الإسلام، والتذكير بحقوقها.

11- عناية الإسلام بقضايا المرأة وشؤون الأسرة، والحقوق الزوجية.

12- عالمية رسالة الإسلام من خلال مخاطبة الناس جميعا.

13- الحث على التأمل والتفكير من خلال الإشارة إلى خلق السماء والأرض والزمان.

1- ما الفرق بين نوعي الربا: ربا الديون و ربا البيوع؟

ربا البيوع	ربا الديون
محرم بالسنة	محرم بالقرآن والسنة
ينقسم إلى ربا الفضل و ربا النسيئة	هو نوع واحد
يتعلق بالبيوع والمبادلات..	يتعلق بالقرض والسلف
خاص بالربويات النقد والمطعومات	خاص بكل قرض جر نفعاً مشروطاً

2- سأل التاجر الفقيه عن الفرق بين ربا الفضل و ربا النسيئة، فما جوابه في نظرك؟

ربا الفضل	ربا النسيئة
يكون في الجنس الواحد	لا يشترط اتحاد الجنس.
سببه غياب المساواة	سببه غياب الفورية
علته في الطعام الاقتيات والادخار	علته في الطعام مجرد الطعمية
يكون يدا بيد مع الزيادة في الجنس الواحد	يكون إلى أجل سواء وجدت الزيادة أم لا

3- كيف حارب الإسلام جريمة السرقة ؟

من خلال: 1- الجانب الوقائي: المتمثل في: - تقوية الإيمان والوازع الديني.
- الحث على العبادات ومكارم الأخلاق.

2- الجانب العلاجي العقابي: بتشريع حد السرقة (قطع اليد).

4- يبين دلالة القياس على مرونة التشريع مع التمثيل.

- 1- بالقياس نصل إلى معرفة الأحكام الشرعية للمسائل الجديدة التي ليس فيها نص.
 - 2- القياس يضمن استمرار الشريعة وخلودها وصلاحياتها لكل زمان ومكان.
- المثال: قياس تحريم المخدرات على الخمر لعلة الإسكار.

عن عائشة ؓ "أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَأَيُّمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا". متفق عليه.

حديث الوقف

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " إِذَا مَاتَ الْإِنْسَانُ انْقَطَعَ عَنْهُ عَمَلُهُ إِلَّا مِنْ ثَلَاثَةٍ: مِنْ صَدَقَةٍ جَارِيَةٍ، أَوْ عِلْمٍ يُنْتَفَعُ بِهِ، أَوْ وَلَدٍ صَالِحٍ يَدْعُو لَهُ" رواه مسلم.

حديث الحرية الشخصية

عن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ فَقَالُوا: لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا، وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا. فَإِنْ يَتْرَكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَّوْا جَمِيعًا" رواه البخاري.

الراوي (ة)	الاسم والنسب	المرويات	الفضائل والمناقب	الوفاة
عائشة ؓ	عائشة بنت أبي بكر الصديق ؓ	2210 أحاديث	أم المؤمنين زوجة فقيهة	57 هـ
أبو هريرة ؓ	عبد الرحمن بن صخر الدوسي	5374 حديثا	راوية الإسلام أكثر الصحابة رواية أسلم على يد النبي ﷺ ولازمه	57 هـ
النعمان ؓ	النعمان بن بشير بن سعد الأنصاري الخزرجي.	114 حديثا	أول مولود للأنصار بعد الهجرة، كان شاعرا وخطيبا	64 هـ

5- يَبِّنُ الفرق بين نوعي عقوبتي السرقة والربا؟

نوع عقوبة السرقة = الحد	نوع عقوبة الربا = التعزير
الحد عقوبة مقدرة شرعا من الله	التعزير عقوبة اجتهادية يحددها القاضي
الحد عقوبة ثابتة لا يمكن تغييرها	التعزير عقوبة مرنة متغيرة
الحد لا تقبل الشفاعة فيه	التعزير يمكن الشفاعة فيه أو تخفيفه
ليس في الحد عفو ولا إسقاط من القاضي	يمكن للقاضي العفو في التعزير وإسقاطه

6- احكم بعقوبتين شرعيتين على مخالف قانون المرور ، بالنظر إلى ما تسبب فيه من خسائر بشرية ومادية.

- إذا تعدد القتل فعليه القصاص كعقوبة أصلية، وعليه الدية إن عفا ولي المقتول بشرط دفعها.

- إذا تسبب خطأ في القتل أو الجرح فعليه الدية.

- إذا تسبب في خسائر مادية فعليه التعزير (التعويض، الغرامة ...)

7- فَرِّقْ بين الميراث والوقف من حيث الحكم والمقدار وجهة الاستحقاق (المستفيدون) .

	الحكم	المقدار	جهة الاستحقاق
الميراث	واجب	محدد شرعا	الورثة
الوقف	مستحب	حسب رغبة الواقف	الموقوف علمهم من الورثة أو غيرهم أو الصالح العام

8- يَبِّنُ من خلال القياس أهمية العقل.

العقل هو أداة القياس، فبه تستخرج العلة ويلحق الفرع بالأصل، قال تعالى (فاعتبروا يا أولي الأبصار)، ومن خلال القياس يتمكن العقل من استنباط الأحكام الشرعية وربط الدين بقضايا الواقع.

9- ما هي الأموال (الأصناف) التي يجري فيها ربا الفضل؟ مع التمثيل.

1_ النقد وكل ما فيه الثمنية كالذهب والفضة والعملات المعاصرة: دج يورو، ريال.

2_ المطعومات التي علتها الاقتنيات والادخار، مثل التمر القمح الأرز.

10- ما هي الأموال (الأصناف) التي يجري فيها ربا النسيئة؟ مع التمثيل.

1_ النقد وكل ما فيه الثمنية كالذهب والفضة والعملات المعاصرة: دج يورو، ريال.

2_ المطعومات التي علتها الطعمية، مثل التمر القمح، البطاطا والطماطم.

11- قال النبي ﷺ في خطبة حجة الوداع: " وإن ربا الجاهلية موضوع، ولكن لكم رؤوس أموالكم، لا تظلمون ولا تُظلمون".

أ- حدّد نوع الربا المشار إليه، وهات أمثلة عنه.

ب- استخرج من النص القاعدة المرتبطة بهذا النوع من الربا، مع بيان محل الشاهد.

استخرج من النص شرط جواز الدين وسلامته من الربا.

الأجوبة:

أ- نوع الربا المشار إليه: ربا الديون، ومن أمثلته:

• قرض الدائن 1000 دج واشترط سداد 1500 دج على المدين.

• أَنْ يَكُونَ لِلرَّجُلِ عَلَى الرَّجُلِ الْحَقُّ إِلَى أَجَلٍ فَإِذَا حَلَّ الْأَجَلُ قَالَ: أَتَقْضِي أَمْ تُرَبِّي؟

• أن يكون على الرجل إبل صغيرة، فإذا حل الأجل ولم يدفع، زيد له في الأجل مع دفع إبل أكبر منها.

ب- القاعدة: كل قرض جر نفعا مشروطا فهو ربا. محل الشاهد: " لكم رؤوس أموالكم لا تظلمون ولا تظلمون ". - الشرط: سلامة الدين من الزيادة المشروطة.

12- من شروط المصلحة المرسلة أن "تكون عامة لجميع الناس وليست خاصة ببعضهم" وضح ذلك.

يشترط في المصلحة المرسلة أن تكون لعموم الخلق وجميع الناس، وليست خاصة ببعضهم ، فمثلا ما حقق مصلحة جماعة أو فئة معينة أو مصلحة شخصية (استفادة شريحة من العمال من تخفيف ساعات العمل) لا يمكن تعميمه ولا يعتبر مصلحة مرسلة.

13- من شروط المصلحة المرسله أن تكون حقيقية لا وهمية، هات مثالا عن المصلحة المتوهمة.

من أمثلة المصلحة المتوهمة: التساوي في الميراث، بيع الخمر، تعطيل الحدود، فهذه الأمثلة بالإضافة إلى أنها مصالح ملغاة، فهي أيضا متوهمة وليست حقيقية؛ لما فيها من المفساد.

14- قارن بين أقسام مقاصد الشريعة الإسلامية.

أوجه الاختلاف		
المقاصد الضرورية	المقاصد الحاجية	المقاصد التحسينية
تقوم عليها حياة الناس	لا تقوم عليها حياة الناس	لا تقوم عليها حياة الناس
يؤدي فقدها إلى الضياع والهلاك	يؤدي إلى فقدها حرج وضيق	فقدتها يفوت أمر تكميلي تجميلي
جاءت لحفظ الكليات الخمس	جاءت للتوسعة ورفع الحرج	جاءت لتكميل وتجميل أحوال الناس وتصرفاتهم
أعلى المقاصد أهمية	أقل أهمية من الضرورية وأهم من التحسينية	أقل المقاصد أهمية
أوجه التشابه		
1- تدخل في مصلحة الإنسان الدنيوية والأخروية. 2- حثت عليها الشريعة ودعت للمحافظة عليها. 3- يلزم المسلم العناية بها.		

15- فرق بين مصادر التشريع الثلاثة (الإجماع، القياس، المصالح المرسله).

الإجماع	القياس	المصالح المرسله
يصدر عن جميع المجتهدين	يصدر عن مجتهد أو أكثر	تصدر عن مجتهد أو أكثر
استنباط الحكم بناء على اتفاق المجتهدين	استنباط الحكم عن طريق إلحاق ما لم يذكر بما ذكر تحقيق مصلحة	استنباط الحكم بناء على اتفاق المجتهدين
لا يقع في عهد النبي ﷺ	وقع في عهد النبي ﷺ ومنه	لا يقع في عهد النبي ﷺ
من المصادر الأصلية	من المصادر التبعية	من المصادر التبعية

16- ما هي أوجه التشابه بين المصادر الثلاثة (الإجماع، القياس، المصالح المرسله).

- تعتبر من مصادر التشريع التي تثبت بها الأحكام.
- تدلّ على مرونة التشريع في الإسلام.
- تمكّننا من معرفة الأحكام الشرعية للمسائل الجديدة.

17- عدد طرق انتقال المال بعد موت صاحبه.

ينتقل المال بعد موت صاحبه، عن طريق: قضاء الدين، أو الوصية أو الميراث.

18- ما الفرق بين المساواة والعدل.

المساواة	العدل
1- قائمة على التساوي والتماثل. 2- المساواة إذا لم تكن في موضعها تكون ظلما.	1- قائمة على إعطاء الحق وعدم الظلم. 2- العدل دائما بعيد عن الظلم.

19- بين كيف يمكن أن يتحوّل البيع بالتقسيط إلى معاملة ربوية، مع التمثيل.

1- ترتيب الزيادة على التأخر في دفع القسط (ربا الديون).

مثل: إذا حل موعد سداد القسط وعجز المشتري عن دفعه، فيزيده البائع تأجيلا مع زيادة في الثمن.

2- جريان ربا النسيئة بين السلعة والثمن.

مثل: شراء طاقم ذهب بالتقسيط. (اختلال شرط الفورية).

20- بين كيف يمكن أن يتحوّل بيع الصرف إلى معاملة ربوية، مع التمثيل.

1- عند التفاضل (عدم تحقق المساواة) في اتحاد الجنس.

مثل: مبادلة 10 كغ ذهب حديث بـ 12 كغ ذهب مستعمل.

2- عند التأجيل (عدم تحقق الفورية) سواء اتحد الجنس أو اختلف.

مثل مبادلة 100 يورو بـ 28000 دج إلى أجل.

21- بين كيف يمكن أن يتحوّل البيع بالمربحة إلى معاملة ربوية، مع التمثيل.

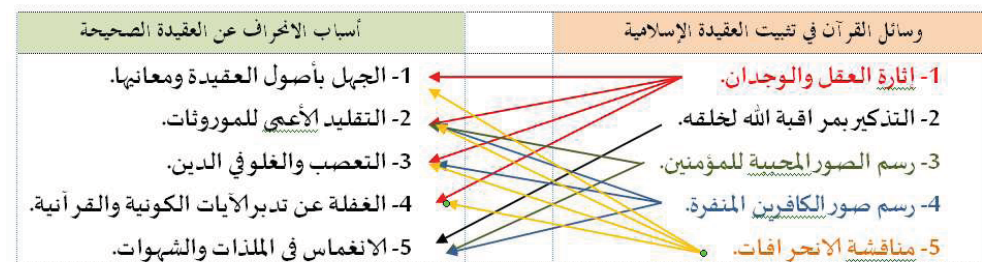
1- إذا كان البائع غير مالك للسلعة.

مثال: التحايل على ربا الديون، وتغطية القرض بفائدة مشترطة، بادعاء البيع مربحة.

2- بيع الجنس الربوي بمثله مباحة.

مثل: اشترى شخص 100 كغ قمح جيد ي 100 كغ قمح أقل جودة، ثم باع قمحه الجيد بـ 120 كغ من قمح آخر.

21- اربط وسائل تثبيت العقيدة الإسلامية بأسباب الانحراف عن العقيدة التي تعالجها.



22- قال النبي ﷺ: (ألحقوا الفرائض بأهلها فما أبقت الفرائض فلاولى رجل ذكر).

أ- استخرج من الحديث طريقاً من طرق انتقال المال، عرّفه.

ب- في الحديث طرق من طرق الإرث، حدّدها مع بيان محل الشاهد وذكر المثال.

ت- في قوله ﷺ (فلاولى رجل ذكر) إشارة إلى معايير تفاوت الأنصبة، اشرح معيار درجة القرابة مع التمثيل.

الأجوبة:

أ- طريق انتقال المال: الميراث. تعريفه: لغة: انتقال الشيء. اصطلاحاً: اسم لما يستحقه الوارث من مورثه بسبب من أسباب الإرث، سواء كان المتروك مالا أو عقاراً أو من الحقوق الشرعية (مثل الدين والرهن عند الغير) ويسمى الإرث.

ب- تحديد طرق الميراث مع محل الشاهد والمثال.

طرق الميراث	محل الشاهد	المثال
الفرض	(ألحقوا الفرائض بأهلها)	الزوج، الأخ لأم.
التعصيب	(فلاولى رجل ذكر)	الابن، العم.

ت- شرح درجة القرابة: كلما كان الوارث أقرب من المتوفى كان ميراثه أكبر، والعكس صحيح،

دونما اعتبار لجنس الوارثين.

- مثال: ترث البنت أكثر من ابن الابن، وترث البنت أكثر من الزوجة؛ لأنها الأقرب.

بنت	$\frac{1}{2}$	زوجة	$\frac{1}{8}$	ابن الابن	الباقى
-----	---------------	------	---------------	-----------	--------

23- قارن بين التعاون والتكافل الاجتماعي، مع التمثيل.

أوجه التشابه	
- كلاهما من القيم الاجتماعية. - كلاهما يقوي الروابط الاجتماعية. - كلاهما يترتب عليه أجر والثواب.	
أوجه الاختلاف	
التعاون	التكافل الاجتماعي
المساهمة في التعاون تكون من كل الأطراف المتعاونة	المساهمة في التكافل تكون من طرف اتجاه الآخر
الاستفادة من التعاون تكون مشتركة بين كل الأطراف	الاستفادة في التكافل تكون لصالح المتكفل به

بالتوفيق والسداد